

هيئة الأمم  
المتحدة للمرأة  
٢٠١٥



# مبادرات البرامج الرئيسية



## مقدمة

أعدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة اثنتي عشرة مبادرة برامج رئيسية لتعميق برامجها وتحقيق نتائج خيولية من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ومبادرات البرامج الرئيسية برامج ذات تأثير كبير وقابلة للتوسع ومن شأنها أن تضطلع بالجزء الأكبر من مو هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وهي تبني على أعمال البرامج الجارية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وتكملها، ولا تستبدلها.

وتعتمد جميع مبادرات البرامج الرئيسية نهجاً يستند إلى حقوق الإنسان من خلال تعزيز صوت المرأة والفتاة بإزالة العوائق الهيكلية أمام المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتستهدف كل من مبادرات البرامج الرئيسية بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وتساهم في تحقيق النتائج والأهداف النصوص عليها في الخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتستند كل من مبادرات البرامج الرئيسية إلى نظرية تغيير شاملة، تُحد الروابط السببية والفعال المطلوبة من الشركاء الوطنيين. ومنظمات المجتمع المدني، والأمم المتحدة، والمساعدات الإيمانية الرسمية، والشركاء من القطاع الخاص لتحقيق تغيير خويولي في حياة النساء والفتيات.

سيحدد دور هيئة الأمم المتحدة للمرأة في كل واحدة من هذه الشراكات وفقاً للسياق. ففي بعض البلدان، ستركز الهيئة على إقامة ائتلاف من أجل التغيير، وفي أخرى ستلعب دوراً عملياً أوسع.

علاوة على ذلك، تستجيب جميع مبادرات البرامج الرئيسية لأجندة بيجين + ٢٠ الموسعة، لحاجة هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى

### مبادرات البرامج الرئيسية: الاتساق مع الخطة الإستراتيجية



© ٢٠١٥ هيئة الأمم المتحدة للمرأة

حقوق الصورة

أعلى اليسار: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/غاغانجيت سينغ  
أعلى اليمين: صندوق الأمم المتحدة الاستئماني/فيل بورخيس  
أسفل اليسار: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/شايستا تشينثني  
أسفل الوسط: صور الأمم المتحدة/ريك باجورناس  
أسفل اليمين: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/سمير جونغ نانا


٤ مجال التأثير الأول للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: التمكين السياسي للمرأة

٩ مجال التأثير الثاني للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: التمكين الاقتصادي للمرأة


١٦ مجال التأثير الثالث للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: القضاء على العنف ضد المرأة

٢١ مجال التأثير الرابع للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: السلام والأمن والعمل الإنساني


٢٨ مجال التأثير الخامس للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: التخطيط والميزنة



على الرغم من أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة ليست لديها مبادرة برامج رئيسية معنية بالتعليم والصحة الإيجابية، فإنها تتعاون مع اليونيسكو وصندوق الأمم المتحدة للسكان والبنك الدولي في برنامج مشترك معني بتعزيز المهارات والشابات من خلال التعليم. وفي إطار شراكة الصحة للجميع، تخلق الهيئة بيئة ملائمة لطالبة النساء والفتيات بحقوقهن في الصحة الجنسية والإيجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة وصحة الأطفال والراهقين.



مجموع عدد مستهدفات أهداف التنمية المستدامة حسب البرنامج الرئيسي



تحليل حسب عدد المستهدفات إلى "صریحة" (هناك إشارة مباشرة إلى المرأة) و"ضمنية" (هناك إشارة غير مباشرة إلى المرأة)




كل مبادرة برامج رئيسية يمكنها مساندة مستهدفات متعددة ضمن أهداف التنمية المستدامة. نظراً لطبيعة أهداف التنمية المستدامة غير القابلة للتقسيم، من المتوقع أن يكون لمبادرات البرامج الرئيسية تأثير غير مباشر على معظم أهداف التنمية المستدامة.

١ التمكين السياسي للمرأة: التمكين السياسي للمرأة؛ التمكين الاقتصادي للمرأة: التمكين الاقتصادي للمرأة؛ القضاء على العنف ضد المرأة: القضاء على العنف ضد المرأة؛ السلام والأمن والعمل الإنساني: السلام والأمن والعمل الإنساني؛ التخطيط والميزنة: التخطيط والميزنة.

# مجال التأثير الأول للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة:

# التمكين السياسي للمرأة

يتمثل الهدف الأول للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في "قيادة المرأة ومشاركتها في عملية صنع القرار على جميع المستويات". وتعزز مبادرات البرامج الرئيسية ضمن هذا المجال من مجالات تأثير الخطة كل منهما الأخرى وتساهمان في ضمان حصول حقوق المرأة • على النحو المحدد في العديد من الاتفاقيات بما فيها سيداو • على بتأييد عالمي. وتمتع المرأة بالولاية اللازمة لتقرير مصيرها.



ويوضح الجدول التالي مساهمة مبادرات البرامج الرئيسية ضمن مجال التأثير الأول في النتائج المحددة في الخطة الإستراتيجية.

الخطة الإستراتيجية	البرامج الرئيسية
قيادة المرأة في مجال السياسة	إمكانية حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء
الناخ ١-١: الدساتير والأطر قانونية والسياسات التي تدعم حق المرأة في المشاركة في صنع القرار على المستويين الوطني والمحلي يتم إصلاحها/تنفيذها	الناخ ١. أطر وترتيبات انتخابية لتعزيز التوازن بين الجنسين في الانتخابات. <p>الناخ ١. التشريعات، وسياسات العدالة، والميزانيات المتعلقة بالعدالة مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي</p>
الناخ ٢-١: تدابير مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي (آليات، عمليات، وخدمات) تعزز قيادة المرأة ومشاركتها في السياسة.	الناخ ٤: ترقية النساء كقياديات في مؤسسات سياسية حساسة لاعتبارات النوع الاجتماعي.
الناخ ٣-١: دعاء المساواة بين الجنسين يؤثر على الدساتير والأطر القانونية والسياسات لزيادة قيادة المرأة ومشاركتها السياسية.	الناخ ٢: تكوين كادر من القيادات النسائية السياسية المهمة والمتنوعة والممكنة. <p>الناخ ٣: النظر إلى المرأة على أنها قيادة سياسية شرعية وفاعلة على قدم المساواة مع الرجل.</p>
	الناخ ٢: تمكين المرأة من الحصول على العدالة والاحتكام إلى القضاء الرسمي وغير الرسمي والمشاركة فيه. <p>الناخ ٤: تقرير الأمين العام عن بيجين ٢٠٠٥</p>

## الموجز الإعلامي للبرنامج الرئيسي

أولاً: خلفية عامة

التقييم

بتدنى تمثيل المرأة بشكل كبير في العمليتين السياسية والانتخابية. سواء كناخيات أو مرشحات أو نائبات منتخبات أو مشرفات على الانتخابات. وحتى نهاية فبراير/شباط ٢٠١٥، لم تكن النساء تشكلن إلا ٢٢ في المائة من أعضاء البرلمانات الوطنية و١٥/٨ في المائة من رؤساء البرلمانات<sup>١</sup>. كما تعاني المرأة من الإقصاء الشديد عن مناصب اتخاذ القرار رفيعة المستوى في فرع الحكومة التنفيذي. فحتى نهاية يناير/كانون الثاني ٢٠١٥، كانت النساء تشكلن ٦.٦ في المائة من رؤساء الدول، و٧.٣ في المائة من رؤساء الحكومات، و١٧ في المائة من الوزراء. بزيادة ضئيلة على الـ١٤.١ في المائة التي كانت تشكلها قبل عقد من الزمان في عام ٢٠٠٥. يقل هذا المستوى من المشاركة السياسية كثيراً عن المستهدف الطموح البالغ ٣٠ في المائة والذي وضع في عام ١٩٩٠<sup>١</sup> وعن "توازن النوع الاجتماعي" الذي أرساه إعلان ومنهاج عمل بيجين.<sup>٢</sup> وبينما تثير هذه الأرقام القلق جُذ فجوة معرفية في مجموعة من المجالات الأخرى لمشاركة المرأة السياسية. بما في ذلك مشاركتها كمرشحةً وناخبةً وكنائبة منتخبٍ على المستوى المحلي. حيث لا يوجد خط أساس عالمي بعد.<sup>٣</sup>

يحدث هذا التدني في التمثيل السياسي على الرغم من حق النساء في المشاركة على قدم المساواة مع الرجل في الحكم الديمقراطي وقدراتهن المؤكدة كقائداتٍ وعناصر تغيير. ينص العديد من موانيق حقوق الإنسان ومنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان ومنهاج عمل بيجين إضافة إلى العديد من الموانيق الإقليمية على حق المرأة في المشاركة والتعبير والتجمع وفي أن تُنتخب. وقد نفذت هذه الاتفاقيات الدولية والإقليمية بشكل كبير على الصعيد الوطني: فالمرأة بحق لها شغل مناصب في السلطة السياسية كما هو منصوصٌ عليه في معظم جميع الدساتير الوطنية. كما أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها ١٨٩ أطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كما أظهرت سنوات من التجربة والبحث أن اشتغال المرأة في العمليات السياسية يساعد على تحسين وضعها.<sup>٤</sup> فالمرأة تظهر على الدوام مهارات في القيادة السياسية بالعمل على نحو يسمو على الخطوط الحزبية من خلال المجموعات البرلمانية النسائية – حتى في أفسى البيئات السياسية – وبمناصرة قضايا المساواة بين الجنسين كالقضاء على العنف القائم على النوع الاجتماعي، والإجازة الوالدية ورعاية الأطفال، والمعاشات، وقوانين المساواة بين الجنسين والإصلاح الانتخابي<sup>١</sup>

خريطة هيئة الأمم المتحدة للمرأة – الاتحاد البرلماني الدولي لمشاركة المرأة في الحياة السياسية، ٢٠١٥.

٢. قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة رقم E/RES/١٥/١٩٩.

٣. المجال الحيوي ج "المرأة والسلطة وصنع القرار".

٤. تقرير الأمين العام عن بيجين ٢٠٠٥

٥. هيئة الأمم المتحدة للمرأة "إيجاز: قيادة المرأة ومشاركتها السياسية".

التمكين السياسي للمرأة والقيادة

التحليل

يرجع تدني التمثيل السياسي للمرأة إلى الأثر المشترك للقيود المؤسسية والهيكلية، والعوائق الثقافية والسلوكية التي توجي بأن المرأة لا ينبغي أن يكون لها دور في الحياة العامة.

وتتجلى القيود الهيكلية في: الأحزاب السياسية التي تعارض اشتغال المرأة ولا ترشحها لمناصب يمكن الفوز بها. وأنواع معينةٍ من النظم الانتخابية التي – على سبيل المثال – تقوم على انتخاب شخصٍ واحدٍ في كل منطقة وتقلل فرصة تنافس المرأة مع الرجل على قدم المساواة. ونقص قدرة المرشحات النساء على الحصول على موارد مالية لإدارة حملات انتخابية، والصعوبات العملية التي تقف بطريق مشاركة المرأة. كصعوبة الحصول على وثائق الهوية أو ارتفاع معدلات العنف. بما يمنع المرأة من التسجيل والترشح والتصويت. وفضلاً عن ذلك، تكرس جماهير الناخبين والمؤسسات الإعلامية الصور النمطية المتعلقة بالنوع الاجتماعي بدلاً من إبراز الأمثلة الإيجابية أو منافع تلك المشاركة للجميع. علاوة على ذلك، فإن المؤسسات السياسية (الأحزاب السياسية والبرلمانات وهيئات إدارة الانتخابات) مشدرة بأعراف وممارسات وسياسات تميز ضد المرأة. بما يصعب على المرأة الترفي وإحداث التغيير، بما في ذلك التغيير السياسي.

أما العوائق الثقافية والسلوكية فتقيد صوت المرأة وولايته السياسية. ففضلاً عن ضعف الموارد المتاحة للنساء والفتيات (على صعيد الصحة والتعليم والأصول)، تُحد الأعراف الاجتماعية المتصلة بأدوار النوع الاجتماعي من مشاركة المرأة. فهذه الأعراف تجعل المرأة مسؤولةً بشكل كبير عن الأعمال المنزلية ورعاية الأطفال حتى ولو كانت تعمل خارج المنزل. وتقلل من قدرة المرأة على الانتقال والتواصل مع الآخرين. وتعزز عدم المساواة من خلال العنف القائم على النوع الاجتماعي وتقيد خيارات المرأة وتكرس التمييز القانوني.<sup>٧</sup> وهذه الأعراف نفسها هي التي تُحد من تمثيل المرأة في الحياة السياسية والحكومة. وتقلل هذه الأعراف من أهمية المساهمات التي يمكن أن تقدمها المرأة لعملية صنع القرار وفي تحديد التوجه السياسي للبلاد، وتعوق التنمية الديمقراطية.

الإجراء

إن تعزيز التمكين السياسي والقيادة للمرأة يتطلب العمل على جبهاتٍ عدة. وتظهر الأبحاث أن زيادة المشاركة السياسية والقيادية للمرأة تنتج عن تضافر مجموعة من العوامل، من بينها إزالة العوائق القانونية واللوجستية، وتنفيذ أطر عمل داعمة، وتعزيز قيادة المرأة من خلال إصلاح الأحزاب السياسية، ودعم منظمات المجتمع المدني، وخلق نقلة إيجابية في أعراف الجنس الاجتماعي<sup>٨</sup>، ويتطلب التحرك على صعيد ضمان القيادة الكاملة والفعالة للمرأة على جميع مستويات صنع القرار إستراتيجية ذات أربعة محاور:

(١) مساندة تطوير وتنفيذ أطر قانونية وترتيبات إدارية قوية تيسّر مشاركة المرأة. ويشمل ذلك إدخال الإصلاحات اللازمة على الدساتير أو قوانين المساواة بين الجنسين أو لوائح الأحزاب. وأعمالاً على صعيد السياسات كوضع مستهدفات عديدة لمشاركة المرأة في المناصب القيادية مع تدابير خاصة مؤقتة وإصلاح لوائح الأحزاب.

(٢) زيادة عدد النساء المؤهلات والقادرات على الترشح للانتخابات بما في ذلك الشروع في برامج تعزز ثقة النساء وقدرتهن على القيادة، وتعزيز إستراتيجيات حملاتهن وآلياتها، وتقوية الروابط مع منظمات المجتمع المدني.

(٣) إحداث خُول في الأعراف المتعلقة بالنوع الاجتماعي حتى يتم قبول المرأة كقيادة شرعية وفاعلة بما في ذلك تطوير حملات لتوعية وسائل الإعلام وجماهير الناخبين بالحاجة إلى المرأة في الحياة العامة على جميع الأصعدة.

(٤) دعم القيادات النسائية في المؤسسات السياسية التي تراعي المساواة بين الجنسين، ومنها البرلمان والأحزاب السياسية وهيئات إدارة الانتخابات لجذب القيادات النسائية وتشجيعها والاحتفاظ بها، وتسليط الضوء على المساهمة البناءة التي تقدمها في عملية صنع القرار.

<sup>[1]</sup> تقرير الأمين العام عن المرأة والمشاركة السياسية، ٢٠١٣. الإجراءات المتخذة والتقدم المحرز في تشجيع المرأة والمشاركة السياسية، ١٨٤/١٧/٨.

<sup>[2]</sup> الاتحاد البرلماني الدولي ٢٠٠٨، المساواة في الحياة السياسية: استقصاء الرجال والنساء في البرلمانات، مجموعة البنك الدولي ٢٠١٤، الصوت والولاية، تمكين النساء والفتيات من أجل تحقيق الرخاء المشترك.

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: التمكين السياسي للمرأة والقيادة

المرحلة	قيادة المرأة في عملية صنع القرار السياسي <p>المؤشرات الرئيسية، نسبة المرأة في الحكومات المحلية ونسبة المرأة في البرلمانات الوطنية</p>	
المرحلة الثانية	لو أن (١) الأطر والترتيبات الانتخابية تشجع على نوازل النوع الاجتماعي في الانتخابات، ولو (٢) تم تشكيل كادر من القبات السياسية النسائية المهمة والمتنوعة والممكنة، ولو (٣) كان ينظر إلى المرأة على أنها قيادة سياسية شرعية على قدم المساواة مع الرجل في المجتمع، ولو (٤) كانت المرأة ترقى في مؤسسات سياسية حساسة لاعتبارات النوع الاجتماعي حتى تصل إلى مركز القيادة فيها (٥) تصبح المرأة ممكنة سياسياً وتنحصر على حقوقها. لأن (٦) المرأة ستتمتع بالولاية السياسية ودوري قيادي في عملية صنع القرار.	
المرحلة الثالثة	١. أطر ورتيبتات انتخابية لتعزيز التوازن بين الجنسين في الانتخابات المؤشرات الرئيسية، النسبة النسبية للنوية للبلدان التي لديها أطر انتخابية تشجع على نوازل النوع الاجتماعي	٢. تكوين كادر من القيادات النسائية السياسية المهمة والتنوعه والممكنة المؤشرات الرئيسية، النسبة النسبية للنوية للنساء اللاتي يقمن بانتظام بـصور مختلفة من العمل السياسي
المرحلة الرابعة	لو (١) تم تمكين المرأة من خلال الأطر القانونية وأطر السياسات والترتيبات الانتخابية، وعمليات الإنعفاء، ولو خُففت حدة العنف ضد المرأة، فإن (٢) النساء سيخصصن الانتخابات، حيث تم (٣) إتاحة المزيد من تكافؤ الفرص	لو أن (١) تمتلك النساء اللاتي ينتمين إلى الفئات المتنوعة قدرات معززة على السعي للقيادة ويمتلكن مهارات لتعبئة الموارد، فسوف يتم(٢) ترشيح المزيد من النساء لحوض الانتخابات السياسية نظراً (٣) لوجود أعداد كافية من النساء ذوات المهارة أمام الناخب ليختار من بينهن
المرحلة الخامسة	١-١ وجود إطار تشريعي معزز يدعم مشاركة المرأة وقيادتها (إدخال إصلاحات على القياسية لتطوير قدرات النساء الطموحات، ومخاطبة الجماهير، وإشراك الأطراف المساواة/التكافؤ بين الجنسين، ووضع حدود للتنمويل السياسي والإنفاق على الحملات، وتحديد حصص مع سن عقوبات وتطبيقها، وجُرم العنف)	١-٢ زيادة القدرة الفنية للمرأة على الاشتراك في المرافط في المنافسات على المناصب السياسية (تطوير قدرات النساء الطموحات، ومخاطبة الجماهير، وإشراك الأطراف المعنية، والتدريب على القيادة التحولية، بما في ذلك تدريب الشابات والمهمسشات) <p>٢-٢ تعزيز قدرة المرأة على إدارة حملات انتخابية منافسة وذات موارد جيدة ومبدعة (تطوير قدرات النساء المرشحات على صياغة رسالة الحملة، والتواصل، واستخدام تكنولوجيا الاتصالات والعلومات وحملات وسائل التواصل الاجتماعي، والوصول إلى شبكات جمع التبرعات للمرأة)</p>
المرحلة السادسة	٢-١ سياسات وإجراءات إصلاح الأحزاب السياسية لاشتمال المرأة (الحملات التي تستهدف الأحزاب لاختيار المرأة، والإصلاحات التطوعية في لوائح الأحزاب، وترشيح المرأة لمناصب يمكن الفوز بها، وقواعد السلوك، ومساءلة القيادات النسائية)	٣،٢ ترويج وسائل الإعلام لصور القيادات النسائية الإيجابية واعتبار المساواة بين الجنسين هدفاً اجتماعياً (رفع الوعي الإعلامي، والحملات الوجهه، ومدونه قواعد سلوك وسائل الإعلام، ووسائل التواصل الاجتماعي)
المرحلة السابعة	٣-١ تخفيف حدة العنف ضد المرأة في الانتخابات (بناء قدرات قوى الأجن، وجمع البيانات، واليات رقابية منظمات المجتمع المدني، وغرف مراقبة المواقف النسائية الموجودة)	٣-٢ دعم القادة السياسيين جماهيرياً للمساواة بين الجنسين وقيادة المرأة (أصحاب المصلحة المعنيين مثل القادة التقليديين، وزعماء الأحزاب السياسية الداعمين للمرأة جماهيريا، والخطابات العامة، ودعم القادة السياسيين الرجال حملة تضامن الرجال مع النساء)
المرحلة الثامنة	٤-١ ترتيبات انتخابية لتعزيز مشاركة المرأة وقيادتها (تضمن هيئات إدارة الانتخابات إمكانية تسجيل المرأة وتبويتها، وحصول المرأة على مستندات الهوية، وتنفيذ تدابير للتشجيع على المشاركة في الانتخابات، والتواصل مع الناخبين، وقيادة المرأة في عملية الإدارة الانتخابية)	٤-٤ ظهور المرأة كمنادح خنثى لإلهام الجيل الجيد من القادة (الظهور كنمادح للتأثير، وإبراز النماذج الإيجابية من خلال شبكة المعارف الدولية للنساء العاملات في ميدان السياسة، والاحتفاظ بالقيادات النسائية، والتواصل مع الشابات والنساء المنتهيات للغات المهمشة)
المرحلة التاسعة	" وجود إرادة سياسية لبنني الإصلاحات. <p>وجود بعض المعرفة الفنية بالفعل لدى الأطراف الرئيسية المعنية الوطنية، <p>توفير الدعم الفني الذي سيسفر عن أطر قانونية جرى إصلاحها، <p>إجراءات الترشيح في الأحزاب السياسية التي تجيز ضد المرأة</p></p></p>	" تشكيل وسائل الإعلام للصورات الجماهيرية <p>السلوك التمييزي الناتج عن عدم فهم المساواة بين الجنسين <p>يؤدي رفع الوعي بالتمييز بين الجنسين إلى خوّلات في المواقف <p>النماذج القيادية ذات التأثير في المجتمعات المحلية</p></p></p>
المرحلة العاشرة	" مجموعة مختارة من النساء على استعداد للدخول في الحياة السياسية والقيادة. <p>وجود أغلب النساء خارج الشبكات ذات التمويل الوفير. <p>الأحزاب السياسية ستترشح النساء اللاتي لديهن مهارات وموارد كافية الأطراف المعنية المحلية والمبرعون المستعقون لدعم شبكات المرأة ودعاة المساواة بين الجنسين <p>تعزيز قدرات النساء لإدارة حملات انتخابية ابتكارية وتمتع بموارد كافية.</p></p></p>	" ترتبط المؤسسات تاريخياً بالنوع الاجتماعي لكنها مفتحة على التغيير <p>" القيادات المنخبة حديثا التي خُناج إلى بناء القدرات/ تطوير للمهارات <p>" إنشاء مننديات للنساء يساعد على خلق بيئة داعمة <p>" اهتمام المرأة بدعم النساء الأخريات</p></p></p>
المرحلة العاشرة	" إعافة الاضطرابات السياسية للعمليات البرلمانية والتشريعية <p>" المساواة بين الجنسين لا تعتبر أولوية في إدارة الانتخابات <p>" عدم تطبيق التشريع <p>" محدودية قدرة الشركاء المحليين على تطبيق المعرفة</p></p></p>	" استخالة تغيير العقليات المتحجرة <p>" استفادة الرجال من الوضع القائم وتكريسه <p>" عدم كفاية مواجهة السلوكيات التمييزية دون وجود تغييرات هيكلية إضافية</p></p>

تتضمن أي نظرية تغيير طبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير جذولي. وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على خُديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثم تشمل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخّلية تتجاوز الإجراءات التي ستخضعها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

## الموجز الإعلامي للبرنامج الرئيسي

### أولاً: خلفية عامة

التقييم

هناك فجوات بين الجنسين على مستوى العالم في إمكانية الحصول على العدالة في النظم القانونية التي تعمل على أساس من القواعد الرسمية وغير الرسمية.<sup>١</sup> ففي الأردن على سبيل المثال تزداد احتمالية إبلاغ الرجال عن نزاع قانوني ثلاث مرات عن النساء في السنوات الخمس الأخيرة. ومن بين الأسر التي أُبلغت عن نزاعات كانت نسبة ٢٩ في المائة يتولى أمرها رجال و٨٪ يتولى أمرها نساء.<sup>١</sup> وفي جزر سولومون ذكرت ٧٦ في المائة من النساء فوق سن الثلاثين اللاتي شاركن في استقصاء الأسر لعام ٢٠٢٠٢ أنهن غير راضيات عن الاستجابات اللاتي تلقينها من الشرطة عند إبلاغهن عن وقائع عنف.<sup>٢</sup>

فهناك تمييز ضمني بين الجنسين في القطاع القضائي وخصوصاً في قانون الأسرة، هنالك خُفضات لدى أكثر من <sup>٢</sup> دولة على المادة ٦١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المتعلقة بالمساواة في الزواج والعلاقات الأسرية. فالحد القانون الأدنى لسن الزواج في خمسين بلداً أقل بالنسبة للنساء منه بالنسبة للرجال، بينما يحد <sup>١</sup> بلدا من قدرة المرأة التي تتزوج من رجل أجنبي الجنسية على نقل جنسيتها إلى زوجها أو أطفالها.<sup>٣</sup> وفي بعض النظم القانونية لا تعطى شهادة المرأة نفس قيمة شهادة الرجل. كما يظهر التحيز الجنسي في الحصانة واللامبالاة بالعنف ضد المرأة.

وتتسم قدرة النظام القضائي الرسمي بالحدودية الشديدة، فبنغلاديش على سبيل المثال لديها حالياً ٨،٢ مليون قضية منظورة في المحاكم الرسمية المختلفة، ويستغرق النظام القضائي الرسمي ٥ سنوات لكي يفصل في قضية معينة، بينما تستغرق المحاكم القروية ٨٢ يوماً.<sup>٤</sup> أما في الهند فالجُكمة العليا في نيودلهي متأخرة جداً في عملها، إذ قد يحتاج الأمر إلى ما يصل إلى ٦٦٤ سنة للفراغ من الحكم النهائي من القضايا المنظورة.<sup>٥</sup> وفي ولاية دلتا النيجيرية يفيد المتقاضون عن اضطرابهم إلى الحضور بمتوسط ٩ مرات للقضية الواحدة.<sup>٦</sup> أما في غانا فتبلغ نسبة القضية وقضاة الصلح إلى عدد السكان في الإقليم الشرقي العلوي الأكثر فقراً ١: ٣١٩١٧١ مقارنة بنسبة ١: ٩١٢٣٣ في العاصمة أكرا.<sup>٨</sup>

ومع محدودية أو انعدام إمكانية وصول غالبية النساء الأشد فقراً في العالم إلى النظام القضائي الرسمي في بلادهن، فإنهن لا يجدن أمامهن إلا الاعتماد على الآليات العرفية والدينية للفصل في المنازعات والتي تقوم بحل المنازعات في العادة بشكل عاجل. وعلى الرغم من أن هذه الآليات حُل أكثر من ٨٠ في المائة من النزاعات، إلا أن جدها محدود في الحفاظ على مبادئ المساواة بين الجنسين.<sup>٩</sup>

التحليل

تقل احتمالية حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء عن الرجل نظراً لارتفاع مستويات الأمية والنقص العام في معرفة حقوقهن والمؤسسات المعنية بها. ففي أوغندا تشير إستراتيجية قطاع القضاء والقانون والنظام على سبيل المثال إلى أن ذلك الوعي المحدود بين النساء يحد من احتكامهن إلى القضاء.<sup>١٠</sup>

وقد يتأثر حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء بالعوامل الجغرافية والمادية واللغوية والمالية، فالتكاليف غير المباشرة للحصول على العدالة والاحتكام إلى القضاء – كإعفاء الوقت وتكاليف الفرص الضائعة الناتجة عن التأخيرات – باهظة شأنها شأن التكاليف المباشرة، كتكاليف القيد ومصاريف الشهود.

في العادة لا تعبر سياسات العدالة وخططها اهتماماً لاعتبارات النوع الاجتماعي، وكشفت تقييم أجري مؤخراً أن السواد الأعظم من عمليات تخطيط القطاع القضائي الوطني وسياسات البلدان متوسطة الدخل لا تشرك النساء أو تعكس بشكل واضح العوائق الهيكلية التي تعوق حصولهن على العدالة واحتكامهن إلى القضاء.<sup>١١</sup> ويؤثر هذا بالتالي على قدرة الحكومات على رصد الميزانيات بصورة فعالة لتلبية الاحتياجات الحيوية للقطاع القضائي الرسمي وغير الرسمي كالتوسيع الجغرافي للخدمات، وتقليل التفاوت بين نسب السكان ومنسوبي الهيئات القضائية، وتدريب العاملين في مجال حقوق المرأة، وإقامة منشآت متخصصة، وتعزيز تقديم الدعم القانوني والإعفاء من دفع رسوم التدوين، وتوفير إمكانيات لإدارة البيانات لمراقبة معدلات التصرف والافتتاع والإنهاء.

وعلاوة على ذلك تقدر الأعراف والممارسات والسلوكيات التمييزية على تقييد حصول المرأة على العدالة واحتكامها إلى القضاء: فقوانين الميراث التي تستند إلى خط الأصل الأبووي تستثني البنات في بابوا غينيا الجديدة<sup>١١</sup> ، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية لا تملك النساء القدرة على توقيع عقد أو تسجيل شركة أو فتح حساب بنكي، ويحتجن في <sup>٩</sup> بلدان (كالضفة الغربية وغزة) إلى الحصول على إذن أزواجهن من أجل الخروج.<sup>١٢</sup> كما ينتشر بشكل كبير بين الرجال والنساء الاعتقاد بأن ممارسات العنف أمر مقبول، حيث يوافق ثلث النساء اللاتي تزوجن بين سن ١٥ –

٤٩ سنة في مصر على أن هناك ما يبرر ضرب الزوجة كخروجها دون إبلاغ زوجها، أو إهمال الأطفال، أو الجدل مع الزوج، أو حرق الطعام.<sup>١٤</sup>

الإجراء

سيقدم البرنامج الرئيسي – من أجل معالجة تلك العوائق الهيكلية – الدعم للبلدان في ثلاثة مجالات رئيسية:

أولاً، سيكون هناك إصلاح قضائي مستدام من خلال بيئة مواتية تراعي الفروق بين الجنسين (في القوانين والسياسات والجزر المالي العام). ولن تتضمن مراجعة القوانين تمرير تشريعات جديدة فقط بل ستضمن أيضاً تحليلاً مستمراً لمعوقات تنفيذ القوانين الموجودة فعلياً. وسوف يسترشد تصميم السياسات وتطبيقها بتحليل الموقف المحلي للعوائق الهيكلية لحصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء. وسوف يتم تعزيز وجود أسلوب موحد لوضع الميزانية والرقابة وذلك من خلال مجموعة من المؤشرات المراقبة للفروق بين الجنسين. وسوف تكون مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين أمراً محورياً في كل مراحل تخطيط القطاع القضائي وتصميمه وتنفيذه ومراقبته ووضع ميزانيته.

سيتم توجيه عملية تعزيز قدرات الأطراف الفاعلة في قطاع القضاء الرسمي وغير الرسمي نحو القضاء على الانحياز المؤسسي والثقافي وتعزيز المساءلة، باستخدام نهج ذي شقين. سوف يقدم البرنامج الرئيسي (١) المساعدة الفنية لإضفاء مراعاة الفروق بين الجنسين في المناهج التدريبية للمؤسسات القضائية الوطنية لضمان خلق تأثير على مستوى النظام كله، و(٢) دعم الشركاء مثل منظمات المجتمع المدني في تنفيذهم برامج تدريبية للمؤسسات القضائية التي تعالج الاحتياجات الإستراتيجية للنساء الفقيرات مثل نقاط شرطة المجتمع المحلي، والمحاكم غير الرسمية التي تتعامل مع القضايا المرتبطة بالعنف والمطالبات التجارية الصغيرة وقضايا الأحوال الشخصية، كالزواج والطلاق وحضانة الأطفال ورعايتهم والميراث. كما ستترافق مع بناء القدرات بأساليب بسيطة لجمع المعلومات تسمح لتلك المؤسسات برصد معدلات التصفية والإنابة والإنهاء بصفة دورية.

ستستكّل زيادة احتكام المرأة إلى القضاء وبروز دورها في إدارة العدالة المكوّن الثالث، وباستخدام حملة تضامن الرجل مع المرأة والفرص الدعوية الأخرى، سيساند هذا تدخلات التغيير والمساندة على مستو الأفراد مثل الاشتراك مع الحكام التقليديين والدينيين والتوعية بالحقوق المجتمعية والخدمات المجتمعية شبه القانونية وشبه القضائية.

<sup>[1]</sup> هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠١٢

<sup>[2]</sup> البنك الدولي (٢٠١١، ٢٠١٣)

<sup>[3]</sup> هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠١٤

<sup>[4]</sup> إحصائيات الأمم المتحدة، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠١٥

<sup>[5]</sup> برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٤

<sup>[6]</sup> وزارة العدل الهندي، ٢٠١٤

<sup>[7]</sup> هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠١٢

<sup>[8]</sup> الهيئة القضائية في غانا، ٢٠١٢

<sup>[9]</sup> هيئة الأمم المتحدة للمرأة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اليونيسف، ٢٠١٢

<sup>[10]</sup> حكومة أوغندا، ٢٠١٢ – ٢٠١٧

<sup>[11]</sup> هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠١٥

<sup>[12]</sup> هيئة الأمم المتحدة للمرأة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اليونيسف، ٢٠١٢

<sup>[13]</sup> البنك الدولي، ٢٠١٢

<sup>[14]</sup> الاستقصاء الديمغرافي والصحي لصرب لسنه ٢٠١٤.

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: إمكانية حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء

وتنضمون أي نظرية تغيير بطبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير حؤلي. وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على خذيد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية. ومن ثم تشمل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخلية تتجاوز الإجراءات التي سنتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

الهدف	وصول المرأة إلى اليات العدالة والاحتكام لنظام قضائي عادل وإنصافها بناء على معايير المساواة بين الجنسين ذات الصلة المؤشرات الرئيسية، مؤشر أهداف التنمية المستدامة (١٦.٣)، النسبة المئوية لضحايا العنف في الأشهر الاثني عشر السابقة الذين أبلغوا الجهات المختصة أو أي آليات أخرى معترف بها رسمياً لحل النزاع عن تعرضهم للعنف (وتسمى أيضاً معدل الإبلاغ عن الجرائم)، (المؤشر البديل)
مجال التطبيق	لو كانت (١) التشريعات والسياسات القضائية والميزانيات المرتبطة بالعدالة مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي، و(٢) حسنت المؤسسات القضائية أداءها ومساءلتها أمام المرأة، و(٣) مُكثت المرأة من الحصول على العدالة والاحتكام إلى القضاء الرسمي وغير الرسمي والمشاركة فيهما، فسوف (٤) تتمتع المرأة بإمكانية الوصول إلى اليات قضائية عادلة والإنصاف بناء على معايير المساواة بين الجنسين ذات الصلة. (٥) نظراً لوجود نظم وقدرات تعالج التفرقة بين الجنسين والعوائق الأخرى التي تفق أمام حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء في كل مستويات ومراحل سلسلة توفير العدالة.

١. التشريعات والسياسات القضائية والميزانيات المرتبطة بالقضاء مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي وتستجيب خصاصة مركبتي انتهاكات حقوق المرأة (النسبة المئوية للتعديلات الدستورية التي تبنى بنوداً مستقلة تتعلق بحقوق المرأة والنسبة المئوية للبلدان التي جري إصلاحات على قوانين الجنسية التمييزية. والنسبة المئوية لتناسب أفراد القضاء والتشرطة مع عدد السكان. ومتوسط المسافة حتى أقرب محكمة. والحصول على الدعم القانوني حسب نوع الجنس ومستوى الدخل. والنسبة المئوية للبلدان التي تقدم إعانة للمحاكم عن السكان المعوزين).


لو (١) أُلغيت كل القوانين التمييزية، واعتمدت قوانين تحافظ على حقوق المرأة بما فيها ما يتعلق بحالات العنف ضد المرأة وسياسات قضائية وميزانيات تعالج الفجوات في كفاءات الكلفين بالمسؤوليات وأصحاب الحقوق لكثات (٢) التشريعات الوطنية والسياسات القضائية مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي. نظراً لوجود الترام سياسي وموارد مالية مخصصة لتحسين حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء.

١-١. إصلاح الدساتير والتشريعات التي تميز بين الجنسين (الدعم الفني لوزارات العدل ولجان الإصلاح القانوني وتولي منظمات المجتمع المدني أمر إصلاح الدساتير والقوانين الأساسية والإجرائية التمييزية في البلدان المتضررة).	٢-١. منسبو القطاع القضائي (الاستجابة الفنية والإدارية والتنفيذية) لاحتياجات المرأة العملية والإستراتيجية (تطوير وتبني ونشر مؤشرات الأداء حول دمج وتطبيق معايير المساواة بين الجنسين في الأنشطة التنفيذية وسياسات الموارد البشرية. والتعليم والتدريب في مجال حقوق المرأة. وتطوير مناهج مخصصة - للتأهيل الإلزامي والتدريب المستمر للممثلين القضائيين - بالتنسيق مع القطاعات الأخرى كالتعليم والصحة. والتعاون بين بلدان الجنوب).
١-٢. زيادة الوعي بحقوق المرأة بين النساء والمجتمعات المحلية (برامج التوعية المجتمعية، والخدمات شبه القانونية التي تقدمها منظمات المجتمع المدني داخل المجتمعات المحلية. والمستويات المحلية والوطنية. وترجمة القوانين ذات الصلة إلى لغات مختلفة. والإدارة الإعلامية بما فيها الرسائل الإذاعية والنسبة الموجهة إلى المجتمعات المحلية من خلال التعاون مع جهات الاتصالات الخاصة والعامية).	٢-٢. معالجة الوافق والسلوكيات التمييزية للقطاع القضائي ضد المرأة (فهم الأسباب الجذرية للموافق والسلوكيات التمييزية. ورفع الوعي. والتعلم من النظارة، وإيجاد "رؤا" في القطاع القضائي من المستويات العليا لدعم السلوكيات التي تراعي المساواة بين الجنسين).
٢-١. خديد السياسات القضائية للفجوات والعوائق التي تقف أمام حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء ومعالجتها والتعامل مع الحصانة في قضايا العنف ضد المرأة بما فيها جرائم القتل المرتبطة بالنوع الاجتماعي (دمج تحليل المخاطر المتعلقة بحصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء ووصيات التعامل مع العوائق المتعلقة بالتنوع الاجتماعي مع تصميم وتطبيق ومراقبة السياسات القضائية - بما فيها التراجعات الفصلية السنوية - وإعداد تقارير الحالة السنوية لحصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء ونشرها واتخاذ إجراءات حيالها).	٢-٢. رضا النساء عن عمليات ونتائج الخدمات القضائية (نظم الشكاوي/ التعليقات والملاحظات المطيقة. والاليات (مثل مراقبة أداء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ومؤسسات المطالم). ومراقبة جودة تقديم الخدمات القضائية من خلال التسلسل القضائي حسب نوع الجنس. والبيانات الإدارية الموجودة للنفس في عدة القضايا وطول مدة النظر في القضايا والرضا عنها. وتقديم وصول المرأة إلى الوحدات القضائية في الأسر المعيشية واستطلاعات رأي المستخدمين).
٣-١. الميزانيات الوطنية والمحلية التي تعالج فجوات المهارات بين الكلفين بالمسؤوليات وأصحاب الحقوق في تطبيق الإصلاحات القضائية والاستفادة منها (الميزانيات التي تعالج القيود الجغرافية والمادية والمالية واللغوية على وصول النساء المهمشات واللاتي يعانين الإقصاء. وتأسيس المحاكم المختصة وتغطا الشرطة واليات التبع السريعة. وتقديم الدعم القانوني والإعفاء من رسوم المحاكم والاليات الأخرى لتعزيز مهارات الكلفين بالمسؤوليات وأصحاب الحقوق).	٣-٢. زيادة حجم مشاركة المرأة وتمثيلها في كل مستويات القطاع القضائي (الدعوة بين المؤسسات الأكاديمية وجهات التعيين القضائية والأمنية والمؤسسات التدريبية من أجل تشجيع قبول المرأة وتوظيفها).

<ul style="list-style-type: none"><li>- الرغبة السياسية في إلغاء القوانين التي تميز بين الجنسين ومعالجة العوائق المتعلقة بالجنس في تطوير السياسة القضائية وتطبيقها ومراقبتها.</li> <li>- العوائق الرئيسية أمام حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء هي عوائق مادية وجغرافية ولغوية ومالية. - موافقة وزارات المالية على بنود الميزانيات المختصة</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>- رغبة الحكومات الوطنية والشركاء في الاستثمار في بناء المهارات للعاملين بالقطاع القضائي. ومعالجة الفساد في تقديم الخدمات القضائية. ودمج الشكلاات القضائية في النظم الوطنية جمع البيانات. ومعالجة التمييز الذي تواجهه فئات مختلفة من النساء.</li></ul>
--	---

<ul style="list-style-type: none"><li>- ضعف أو انعدام الرغبة والقدرة السياسية على إجراء إصلاحات قانونية وسياسية ومالية على المستوى الوطني والمحلي.</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>- صعوبة تغيير ومراقبة التغير الموقفي والسلوكي بين أفراد القطاع القضائي.</li> <li>- تقييد الاعراف والممارسات الاجتماعية لقدرة المرأة على الشكوى.</li></ul>
	<ul style="list-style-type: none"><li>- تقييد الاعراف والموافق والعقودات التقليدية والدينية لدى الرجال والنساء وصول النساء والفتيات ومشاركتهن.</li> <li>- قد لا تستطيع المرأة الوصول إلى النظم القضائية بسبب الفقر والامية وأعباء الوقت المتعارضة.</li></ul>

# مجال التأثير الثاني للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: التمكين الاقتصادي للمرأة



ويوضح الجدول التالي إسهام مبادرات البرامج الرئيسية خت مجال التأثير الأول في النتائج المحددة في الخطة الإستراتيجية.

الخطة الإستراتيجية	البرامج الرئيسية
حصول المرأة على الأرض والأصول المنتجة الأخرى لاستخدامها في الزراعة القادرة على مجابهة آثار تغير المناخ	تحسين الدخل المضمون للمرأة
الناخ ١.١: زيادة حيازة المرأة الآمنة للأرض	الناخ ٢. تعزيز فرص العمل الكريم للمرأة من خلال العمل الجماعي ومراجعة قوانين العمل وتقوية سياسات الحكومات والشركات
الناخ ١.٢: دعم سبل كسب العيش المستدامة للمرأة بخدمات مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي والوصول إلى وسائل وموارد الإنتاج والتحكم بها	الناخ ٤. تعزيز حصول المرأة على الحماية الاجتماعية والتي تشمل الحدود الدنيا التي تضمن الدخل الأساسي المضمون على مدار حياتها.
الناخ ٢.١: الخطة والتشريعات والسياسات والإستراتيجيات والميزانيات واليات العدالة الوطنية المتينة والمطابقة لتعزيز تمكين المرأة اقتصاديا.	الناخ ١. مراعاة المشتريات الحكومية للفروق بين الجنسين
الناخ ٢.٢: دعم سبل كسب العيش المستدامة للمرأة بخدمات مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي والوصول إلى وسائل وموارد الإنتاج والتحكم بها	الناخ ٢. تقوية قدرات منظمات المرأة ورائدات الأعمال
الناخ ٢.٣: تأثير دعاء المساواة بين الجنسين على السياسات الاقتصادية وإستراتيجيات القضاء على الفقر من أجل تعزيز التمكين الاقتصادي والتنمية المستدامة للمرأة.	الناخ ١. دعم سياسات الاقتصاد الكلي لفرص توظيف المرأة وتخلق حيزاً مالياً للاستثمار العام
	الناخ ٣. خلق الاعتراف بأعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر وتقبلها وإعادة توزيعها من خلال الاستثمارات في البنية التحتية والخدمات العامة.
	الناخ الثالث: تنفيذ الشركات لالتزاماتها بمبادئ تمكين المرأة

## الموجز الإعلامي للبرنامج الرئيسي

## حصول المرأة على الأراضي والأصول الإنتاجية من أجل زراعة قادرة على التكيف مع المناخ

## ١. خلفية عامة

### التقييم

تشكل النساء نحو ٤٣ في المائة من القوة العاملة الزراعية في البلدان النامية، ولعبن دوراً بالغ الأهمية في مساندة الأمن الغذائي والتغذوي وتحسين سبل كسب العيش في المناطق الريفية وتوفير الدخل والرفاهية العامة. وفي الوقت نفسه يؤدين معظم أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر.

لكن على الرغم من أن النساء هن المنتجات الرئيسية للغذاء في كثير من البلدان النامية، جُدهن في قطاع الزراعة يتمتعن بإمكانية أقل من الرجل في الحصول على الأراضي في عموم المناطق. فلا تتمتع النساء والرجال بالمساواة في حق امتلاك الأرض واستخدامها والسيطرة عليها إلا في ٣٧ بلداً فقط من أصل ١٦٦ بلداً تمّ خليلها.<sup>١</sup> كما أن إمكانية حصول المرأة على الموارد الإنتاجية الأخرى (الطاقة، المياه، المراعي، الأجرأح، مستلزمات الزراعة، الائتمان والأدخار، خدمات الإرشاد الزراعي، التكنولوجيا. الأسواق) مقيدة أيضاً، ما يحد من حقوقها وإمكانياتها ورفاهيتها، فضلاً عن قدرتها على بناء القدرة على التكيف مع المناخ.

وتأتي المزارع في صدارة التصدي لأنار تغير المناخ والكوارث الطبيعية وأوضاع ما بعد النزاع. عندما يلزم العثور على مصادرغذاء ودخل بديلة، على سبيل المثال أثناء الجفاف والفيضانات والأحوال الجوية الأخرى المتطرفة أو المزمته، غالباً ما يقع عبء العمل الإضافي على النساء ما يزيد من أعباء الرعاية غير مدفوعة الأجر التي يتحملنها. ويزيد الافتقار إلى البنية التحتية والتكنولوجيات والخدمات المالية الملائمة من تقييد قدرتهن على التكيف مع القيود والفرض الزراعية في مناخ متغير. المزارعات معرضات لخطر العلق في دوامة فيما يواجهن تغير المناخ نظراً لعدم كفاية الاستثمار العام والخاص في بناء المرونة المجتمعية والإنتاجية.<sup>١</sup>

سيعود سد الفجوة بين الجنسين في الزراعة في سياق مناخ متغير بالنفع على النساء ويزيد رفاهية ومرونة المجتمع ككل. وفقاً لتقرير الفاو (٢٠١١)، فلو امتلكت النساء إمكانية الوصول إلى موارد إنتاجية مائلة لما يصل إليه الرجال. قيامكائهن زيادة الغلات التي تنتجها مزارعهن بنسبية ٢٠-٣٠ في المائة، وهذا يمكنه أن يزيد إجمالي الناخ الزراعي في البلدان النامية بنسبة ٢,٥-٤ في المائة، وهو ما يمكنه بدوره أن يقلل عدد الجياع في العالم بنسبة ١٢-١٧ في المائة.

### التحليل

يرتبط افتقار النساء إلى تأمين حياة الأراضي تاريخياً بأطر القوانين والسياسات القاصرة أو التمييزية والأعراف الاجتماعية والثقافية كتفضيل الذكور في الميراث وتميز الذكور في الزواج وما يسمى حقوق الأرض النانوية من خلال أفراد الأسرة الذكور. وعندما يضمن القانون للرجال والنساء حقوقاً متساوية في امتلاك الأرض واستخدامهما والسيطرة عليها، جُذ الممارسات العرفية والتقليدية والدينية تميز ضد المرأة وتقوض التنفيذ الكامل للقوانين الوطنية، وهذا هو الحال في غالبية البلدان في قاعدة بيانات مؤشر منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمؤسسات الاجتماعية والمساواة بين الجنسين.

يرتبط عدم تأمين حياة الأراضي ارتباطاً مباشراً بمعوقات أخرى كغياب التسجيل المدني وغياب الضمانات وضعف الأمن في المناطق المعرضة للنزاعات ما يعرض بالتالي إمكانية حصول المرأة على الموارد الإنتاجية الأخرى للخطر. كما يمثل ضعف إمكانية الحصول على الخدمات المالية والتكنولوجية والإرشاد الزراعي أيضاً عائقاً كبيراً أمام بناء قدرات المزارعات للتكيف مع التغيرات الناجمة عن المناخ في القطاع الزراعي.

ما زالت معظم السياسات والاستثمارات الزراعية تخفق في مراعاة الفروق في الموارد المتاحة للرجال والنساء، وأدوارهما، وأعباء العمل والقيود التي يواجهانها. وكيف يمكن أن تكون هذه الفوارق بين الجنسين وثيقة الصلة بالتدخلات المقترحة. وكثيراً ما يُفترض أنه سيكون لتدخلات تيسير الحصول على التمويل أو التكنولوجيا أو الأسواق تأثيرات متماثلة على الرجال والنساء، لكن هناك مجموعة متنامية من الشواهد تشير إلى أن هذا لن يحدث على الأرجح.

علاوة على ذلك فإن واضعي السياسات ومارسي التنمية والقطاع الخاص عادة ما يفتقرون إلى المعلومات والتحليلات الضرورية بشأن تنوع النساء المشتغلات بالزراعة وبيئاتهن الريفية من أجل اتخاذ قرارات مستجيبة للنوع الاجتماعي بشأن القطاع أو تدابير تحسين المرونة. النساء في المناطق الريفية تباينَ بشدة من حيث المكان والعمر والأينية والثقافة والطبقة الاجتماعية، كما تباين سياقاتهن الزراعية في مناخ سريع التغير.

### الإجراء

يمكن تقليص الفجوة القائمة بين الجنسين في الزراعة وزيادة قدرة المزارعات على التكيف مع المناخ من خلال استثمارات وتدخلات عامة وخاصة حاسمة ومستنيرة، فالإصلاحات التي تهدف إلى إزالة المعوقات الهيكلية وتشجيع المساواة في الحقوق وفي إمكانية الحصول على الأرض والأصول الإنتاجية يمكنها المساعدة على ضمان استعداد المرأة بشكل أفضل للتغلب على التحديات وللاستفادة من الفرص الناشئة عن زيادة تقلب الأحوال المناخية وما يصاحبها من تغيرات هيكلية في الزراعة.

تشمل المجالات ذات الأولوية للعمل على صعيد السياسات:

(١) إلغاء الأطر التمييزية الرسمية وغير الرسمية (القانونية والعرفية) لتحسين تمتع المرأة بحقوق الأرض وتأمين الحياة.

(٢) وضمان المساواة في إمكانية الحصول على الموارد والأصول الإنتاجية كالمستلزمات الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعية ومعلومات وأدوات المناخ والطقس والتكنولوجيات التي من شأنها أيضاً تقليل أعباء العمل.

(٣) وإزالة المعوقات المالية للسماح للمرأة بالتعامل بشكل أفضل مع المناخ المتغير بالاستثمار في الزراعة القادرة على التكيف مع المناخ.

(٤) وتيسير مشاركة المرأة في سلاسل القيمة الخضراء والأسواق الزراعية التي تنسجم بالرونة والكفاءة والعدالة.

سكنون مساندة المرأة في الزراعة لكي تشارك مشاركة كاملة ومتكافئة في اتخاذ القرار على جميع المستويات ضرورية لإعداد التدخلات الملائمة على صعيد السياسات واستخدام أدوات وتكنولوجيات وبنية ختية ومؤسسات أشد فعالية لتنفيذ تدابير بناء المرونة، وحقيق إدارة مستدامة للموارد لسلاسل القيمة الخضراء المرنة. وفي الوقت نفسه، فإن تحسين البيانات المصنفة على أساس النوع الاجتماعي والمؤشرات الحساسة لاعتبارات النوع الاجتماعي بشأن الحصول والسيطرة على الأرض والموارد، والأصول والدخل، والإنتاج الزراعي، واستخدام الوقت، والقيادة والمشاركة سيكون ضروريا لرصد التقدم المحرز في سد الفجوة القائمة بين الجنسين في الزراعة وبناء القدرة على التكيف.

## المراجع

الزراعة
تاريخية <ul style="list-style-type: none"><li>تاريخ الزراعة</li></ul>
المناخ
تأثيرات التغير المناخي

١- زيادة تمتع المرأة بتأمين حياة الأرض المؤشرات الرئيسية:
تصيب المرأة بين أصحاب الأراضي الزراعية حسب العمر والمكان (حضر/ريف)، ويشمل الإطار القانوني تدابير خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي حسب نوع الجنس

٢- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٣- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٤- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٥- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٦- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٧- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٨- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٩- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

١٠- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة:
حصول المرأة على الأراضي والأصول الإنتاجية من أجل زراعة قادرة على التكيف مع المناخ

تتضمن أي نظرية تغيير طبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير جوهلي وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثم تنفيذ نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخلية تتجاوز الإجراءات التي سنتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

المرارات
المؤشرات الرئيسية: تصيب المرأة بين أصحاب الأراضي الزراعية حسب العمر والمكان (حضر/ريف)، ويشمل الإطار القانوني تدابير خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها تشمل الأطر المعيارية الإرشادية سيداو (المادة ١٤)، ومنهاج عمل بيجن، وأهداف التنمية المستدامة، والخمسة السادسة والخمسين للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة، والأحكام الخاصة بالمساواة بين الجنسين بانفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وانفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

١) (١) نالت المزارعات حقوقهن في الأرض وتأمين حياة الأرض، وإذ (٢) تمتعن بالمساواة في الحصول على الموارد الإنتاجية والخدمات وتكنولوجيات الزراعة المستخدمة، وإذ (٣) حققت القدرة المالية على الاستثمار، وإذ (٤) إذا شاركن مشاركة كاملة في سلاسل القيمة الخضراء والأسواق، فإن (٥) المزارعات يكن مكنتات اقتصادياً وقدرات على الصمود في مناخ متغير، لأن (١) الأسباب الجذرية ومحركات الفجوات بين الجنسين في الزراعة تمت إزالتها.

٢- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٣- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٤- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٥- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٦- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٧- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٨- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

٩- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

١٠- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

١١- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

١٢- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

١٣- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

١٤- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي المؤشرات الرئيسية:
قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس

<sup>[1]</sup> مؤشر منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمؤسسات الاجتماعية والمساواة بين الجنسين، ٢٠١٤.

<sup>[2]</sup> الأمم المتحدة: الدراسة الاقتصادية العالمية عن دور المرأة في التنمية. المساواة بين الجنسين والتنمية المستدامة، ٢٠١٤ (19/14/١٥).





## موجز البرنامج الرئيسي

## توليد الدخل وتأمينه من خلال العمل اللائق والحماية الاجتماعية للنساء

### أ. خلفية عامة

##### التقييم

إن إمكانية الحصول على فرص للعمل اللائق والضمان الاجتماعي من بين التداخلات الأشد فعالية لتمكين المرأة، تساعد هذه الدخول على زيادة احترامهن لذواتهن وقدرتهن التفاوضية في البيت وفي مجتمعاتهن. وتأخير الزواج والحمل المبكرين، وتقليل احتمال تعرضهن للعنف المنزلي عندما يمكن النساء اقتصاديا. تستفيد المجتمعات المحلية بأسرها: حيث تظهر البحوث أن النساء يعدن استثمار دخولهن في تعليم أطفالهن وصحتهم.

لكن النساء يتمتعن بإمكانية أقل الرجال في الحصول على وظائف كريمة. فعلى سبيل المثال. في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ٥١ في المائة من الشابات بين ١٥ و٢٤ سنة لم يكن موظفات في ٢٠١٣ مقارنة بنسبة ٢٦ في المائة بين الشباب. وعلى المستوى العالمي. توجد فجوة بمقدار ٢٦ نقطة مئوية بين مشاركة المرأة والرجل في القوة العاملة. كما تهيم النساء أيضا على القطاع غير الرسمي. ففي المناطق النامية جُذ أن ٧٥ في المائة من الوظائف التي تعمل بها المرأة غير رسمية ولا تتمتع بالحماية. في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. على الرغم من أن النساء يشكلن ٤٤ في المائة من القوة العاملة. فإن ثلثي هذه النسبة يعمل بعمود مؤقتة غير طوعية. تشكل النساء نسبة أكبر بما ينبغي في الوظائف متدنية الأجر ويشغلن الدرجات الوظيفية الدنيا. في الولايات المتحدة على سبيل المثال. لا تشكل النساء إلا ٣٦ في المائة من الأطباء والجراحين مقارنة ب٩٠ في المائة من الممرضات. حتى في الأماكن التي تقوم فيها النساء بأعمال ذات قيمة متساوية. فإنهن يحصلن باستمرار على أقل ما يحصل عليه الرجل في غالبية أسواق العمل. على المستوى العالمي. يبلغ متوسط الفجوة بين الجنسين ٢٤ في المائة.<sup>١</sup>

تؤكد الشواهد المستمدة من مجموعة متنوعة من البلدان إمكانية استخدام تدابير الحماية الاجتماعية كأدوات سياسات رئيسية للتصدي للمخاطر المرتبطة بعدم الاستقرار الوظيفي والحد من الفقر والتفاوت بين الطبقات وبين الجنسين وتسريع التنمية الاقتصادية.<sup>١</sup> علاوة على ذلك فإن توفير حماية اجتماعية كافية لا يتعارض بالضرورة مع الأولويات الاقتصادية الأخرى وبإمكانه توسيع مظروف الموارد. ما يساهم في نمو أعظم وأكثر استدامة.<sup>٢</sup>

لكن تشير التقديرات إلى أن ٧٣ في المائة من سكان العالم ما زالوا محرومين أو لا يتمتعون إلا جزئيا بإمكانية الحصول على الحماية الاجتماعية. بما في ذلك إغانات الأطفال أو إعانات البطالة أو إجازات الوض مدفوعة الأجر أو معاشات الشيخوخة.<sup>٣</sup> ومن دون دخل مضمون. سواء من الكسب أو التحويلات الاجتماعية. تتعرض النساء وأسرنن لمخاطر السقوط في هوة الفقر. واستنزاف الموارد استجابة للصددمات. والعمل بأي ثمن لتلبية ضروريات العيشة العاجلة.

يوجد نقص في العمل اللائق في كل أنحاء العالم. ويعكس الافتقار إلى العمل اللائق الآثار السلبية لسياسات الاقتصاد الكلي. التي انحرفت نمطيا نحو مجموعة ضيقة من الأهداف كخفض التضخم إلى مستويات بالغة التدني بدلا من إيجاد الحيز المالي الذي يشجع توفير فرص عمل لائقة. علاوة على ذلك فإن سياسات الاقتصاد الكلي عادة ما تعتبر محايدة جُاه الجنسين. لكن آثار هذه السياسات على قطاعات معينة تتمخض عن نتائج خاصة بنوع اجتماعي معين. ففقدت الخدمات الاجتماعية. ك رعاية الأطفال. نتيجة سياسات التقشف سيوُثر على النساء بشكل غير متناسب. على الرغم من مضامينها الخطيرة. هناك وعي محدود بأثر سياسات الاقتصاد الكلي على رفاهية المرأة.

كما أن النساء محصورات أيضا في الوظائف الدنيا ومنخفضة الأجر بسبب الاعراف الاجتماعية التمييزية والقوالب النمطية المرتبطة بأدوار النوع الاجتماعي والفروق بينهما في القدرات بالإضافة إلى الوصمة المرتبطة بوظائف معينة. وقوانين وسياسات العمل التي لا تأخذ هذه الاعراف بعين الاعتبار تعزز التمييز ضد المرأة.

بل إن توافر فرص عمل كريمة للمرأة يقل أيضا نتيجة عدم التساوي في المسؤولية عن عمل الرعاية غير مدفوع الأجر. ففي كل أنحاء العالم تقع هذه المسؤولية. بشكل غير متناسب. على عاتق النساء والفتيات. ما يقلل وقتهن الناح للتعليم والعمل مدفوع الأجر والأنشطة الأخرى.<sup>٥</sup> وبدفعهن إلى الاشتغال بوظائف متدنية الأجر وغير متفرغة ومن البيت كوسيلة للتوفيق بين عمل الرعاية غير مدفوع الأجر والعمل مدفوع الأجر. آثار عمل الرعاية غير مدفوع الأجر على النساء تفاقمها البنية التحتية المتدنية والخدمات العامة المحدودة. وتتسم هذه الآثار بلحدة خصوصا في البيئات الريفية بالنسبة للأسر العيشية التي تعولها إناث.

يعكس عدم توفير حماية اجتماعية كافية عدم الوعي بأهمية الحماية الاجتماعية واعتقاد أن البلدان منخفضة الدخل غير قادرة على تمويل هذه الاستثمارات. ضعف المؤسسات وعدم كفاية الأنظمة الإدارية وسوء توصيف الوزارات التنفيذية يمكنه أن يفاقم النقص في توفير الحماية الاجتماعية ويحدث فجوات في التغطية. وسيكون توفير قاعدة شواهد قوية لتنفيذ حماية اجتماعية مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي. وزيادة انخراط المجتمع المدني في تصميم الحماية الاجتماعية والرقابة عليها. وتعزيز قدرات الحكومات في توفير الحماية الاجتماعية ضروريا لتأمين حماية اجتماعية كافية وحساسة لاعتبارات النوع الاجتماعي.

##### التحليل

يتطلب توليد الدخل وتحسين تأمين دخل المرأة بتوسيع فرص العمل اللائق وتوافر حماية اجتماعية لاعتبارات النوع الاجتماعي العمل على ٤ جبهات:

(١) إيجاد توافق آراء سياسي على سياسات اقتصاد كلي تساند خلق فرص العمل للنساء؛ سيتطلب هذا الإجراء بناء القدرات وزيادة الوعي بمضامين سياسات الاقتصاد الكلي من منظور النوع الاجتماعي. بما في ذلك سياسات التجارة والسياسات النقدية والمالية العامة. سيتم تعزيز قدرات المجتمع المدني لتقييم آثار السياسات المرتبطة بالنوع الاجتماعي والانخراط مع الحكومات لمراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في السياسات. فإنه (٢) يمكن التوصل إلى توافق آراء سياسي على سياسات اقتصاد كلي تساند خلق فرص العمل للنساء وإيجاد الحيز المالي للاستثمارات العامة؛ لأنه (٤) تم إيجاد قاعدة شواهد وحيز للحوار.

(٢) تشجيع توفير العمل اللائق للنساء من خلال العمل الجماعي ومراجعة قوانين العمل وتعزيز سياسات الحكومات والشركات؛ سيتطلب هذا الإجراء مساندة تنظيم النساء في العمل وأسواق المنتجات لتحسين شروط وأحكام التوظيف والصرف. بالإضافة إلى ذلك. هناك حاجة إلى مساندة تدقيق قوانين وسياسات العمل القائمة للسياسات القائمة من منظور النوع الاجتماعي لضمان أن تقوم القوانين والالتزامات المؤسسية التفاوتات القائمة بين الجنسين في التشغيل والفصل من العمل والتدريب والترقية والمساواة في الأجر وترتيبات العمل المراعية للأسرة.

(٣) الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر وتقليلها وإعادة توزيعها من خلال الاستثمارات في البنية التحتية والخدمات العامة. سيتطلب هذا الإجراء بحوث سياسات وعملا دعويا مستهدفين لقياس كمية وقيمة أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر التي تقوم بها المرأة. بما في ذلك مساندة الاستقصاءات المتكاملة لاستخدام الوقت والأسر العيشية. كما ستحتاج منظمات المرأة ومنظمات المجتمع المدني أيضا إلى تعزيز لكي تنخرط في نقاشات السياسات بشأن التحويلات الاجتماعية والاستثمارات في الحماية الاجتماعية والخدمات العامة لتقليل أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر وإعادة توزيعها. قدرة الحكومات على توفير الخدمات والبنية التحتية المراعية لاعتبارات المساواة بين الجنسين سيتم أيضا تعزيزها.

(٤) زيادة إمكانية حصول المرأة على الحماية الاجتماعية بما في ذلك الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية التي تضمن مستوى أساسيا من تأمين الدخل على مدى دورة الحياة؛ سيتطلب هذا الإجراء إزالة المعوقات التي جُذ من إمكانية حصول المرأة على الحماية الاجتماعية ومساندة منظمات المرأة للمشاركة في عمليات اتخاذ القرار التي يسترشد بها تصميم وتقييم وتمويل الحماية الاجتماعية والاستثمارات في الخدمات. كما ستحتاج المؤسسات الحكومية أيضا إلى تعزيز كي تدير أنظمة الحماية الاجتماعية المتكاملة الحساسة لاعتبارات النوع الاجتماعي إدارة أفضل.

### ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: توليد الدخل وتأمينه من خلال العمل اللائق والحماية الاجتماعية للنساء

<p><b>الهدف</b></p>	<p>زيادة فرص توليد الدخل وتأمينه للنساء</p> <p>المؤشرات الرئيسية: % للتغير في عدد النساء في العمل الكرم. % للزيادة في النساء في تأمين دخل المرأة (ازدياد المتوسط وانخفاض التفاوت). % للزيادة في تغطية الحماية الاجتماعية للمرأة</p>
<p><b>بيان نظرية التغيير</b></p>	<p>لو أن (١) سياسات الاقتصاد الكلي مصممة لتوسيع فرص العمل للمرأة وإيجاد مجال للاستثمارات العامة المراعية لاعتبارات المساواة بين الجنسين في الخدمات والحماية الاجتماعية. ولو أنه (٢) تم تشجيع العمل الكرم للمرأة من خلال العمل الجماعي والسياسات الحكومية وسياسات الشركات. ولو أنه (٣) تم تقليل أعمال الرعاية والمنزل غير مدفوعة الأجر وإعادة توزيعها من خلال الاستثمارات المراعية لاعتبارات المساواة بين الجنسين في البنية التحتية والخدمات العامة. ولو أن (٤) إمكانية حصول النساء على الحماية الاجتماعية زادت. فإن (٥) فرص توليد الدخل وتأمين الدخل للمرأة ستتحسن؛ لأن (٦) المعوقات الهيكلية الرئيسية تم التصدي لها.</p>
<p><b>النتائج</b></p>	<p>١- النجاح في إيجاد توافق آراء سياسي على سياسات الاقتصاد الكلي التي تساند خلق فرص العمل للنساء وإيجاد الحيز المالي للاستثمارات العامة (انظر نظرية تغيير حول التمويل التحويلي للسياسات المالية العامة)</p> <p>٢- خلق تشجيع العمل الكرم للنساء من خلال العمل الجماعي ومراجعة قوانين العمل وتعزيز سياسات الحكومات والشركات.</p> <p>٣- خلق الاعتراف بأعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر وتقليلها وإعادة توزيعها من خلال الاستثمارات في البنية التحتية والخدمات العامة.</p>
<p><b>عوامل التغيير المتوقعة</b></p>	<p>لو (١) ريد الوعي بمضامين سياسات الاقتصاد الكلي على النوع الاجتماعي. ولو أن (٢) منظمات المجتمع المدني تلك القدرات لتقييم آثار سياسات الاقتصاد الكلي والانخراط مع الحكومات لمراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في السياسات. فإنه (٣) يمكن التوصل إلى توافق آراء سياسي على سياسات اقتصاد كلي تساند خلق فرص العمل للنساء وإيجاد الحيز المالي للاستثمارات العامة؛ لأنه (٤) تم إيجاد قاعدة شواهد وحيز للحوار.</p> <p>لو (١) سوندت تدقيقات قوانين وسياسات العمل القائمة من منظور النوع الاجتماعي للتعرف على أهم الفجوات وأوجه التحيز. ولو (٢) عززت قدرات منظمات المرأة للتفاوض والانخراط في المفاوضة الجماعية. ولو (٣) حسنت سياسات الحكومات والشركات في القطاعات الرئيسية لتشجيع ظروف عمل أفضل للنساء. فسيتتم (٤) تشجيع العمل اللائق للنساء؛ لأن (٥) هناك إطارا مؤسسيا وإطار سياسات معمولاً بهما.</p>
<p><b>الفرص</b></p>	<p>١-١ خُقق زيادة الوعي بمضامين سياسات الاقتصاد الكلي على النوع الاجتماعي بما في ذلك سياسات التجارة والسياسات النقدية والمالية العامة (زيادة توافر البيانات والتدريب والتفتيات. والصحة والسلامة والمساواة في الأجر والنحش الجنسي. والخصص والمستهدفات. وترتيبات العمل المراعية للأسرة. والحماية الاجتماعية)</p> <p>٢-٢ خُقق إجراء تدقيقات لقوانين وسياسات العمل القائمة من منظور النوع الاجتماعي (التعرف على أهم الفجوات وأوجه التحيز بما في ذلك ما يخص التوظيف والتدريب والتفتيات. والصحة والسلامة والمساواة في الأجر والنحش الجنسي. والخصص والمستهدفات. وترتيبات العمل المراعية للأسرة. والحماية الاجتماعية)</p> <p>٣-١ خُقق زيادة قدرات منظمات المجتمع المدني والحكومة لتقييم آثار سياسات الاقتصاد الكلي (مثلاً التدريب الفني على تقيييمات الآثار. بناء قدرات منظمات المرأة)</p> <p>٣-٢ خُقق تعزيز قدرات منظمات المرأة للتفاوض والانخراط في المفاوضة الجماعية في أسواق المنتجات والعمل (مثلاً تنمية قدرات الفتيات والجمعيات النسائية في مجال المفاوضة الجماعية ومبادئ الحاسبة الأساسية ومهارات التفاوض على العقود. والدعوة لدى الوزارات التنفيذية المهمة لترسيخ إطار قانوني ملائم).</p> <p>٣-١ خُقق تعزيز قدرات المجتمع المدني للانخراط في حوار مع الحكومات والوزارات لمراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في سياسات الاقتصاد الكلي والمطالبة بالحاسبة (نشر المعلومات عن آثار السياسات. النقاشات والحوارات العامة. الدعوة)</p> <p>٣-٢ خُقق تحسين اللوائح التنظيمية الحكومية وسياسات الشركات في القطاعات والوظائف الرئيسية لتشجيع ظروف عمل ودخل أحسن للنساء (مثلاً سن قانون الحد الأدنى للأجور وإفغاده فيما يخص عمال المنازل)</p>
<p><b>المستجدات المتوقعة</b></p>	<p>– منظمات المرأة ومنظمات المجتمع المدني بحاجة إلى الانخراط في سياسات الاقتصاد الكلي. وجود الإرادة السياسية لوضع المساواة بين الجنسين والعدالة الاجتماعية في صدارة سياسات الاقتصاد الكلي. محلولو السياسات يريدون الانخراط في إنتاج المعرفة والتقييمات</p>
<p><b>التحديات والعقبات</b></p>	<p>– سياسات الاقتصاد الكلي التقليدية ما زالت المهيمية. ومصداقية خليل السياسات ضعيفة. والحوار الاجتماعي لا يكتبب زخماً</p>
<p><b>الفرص و العقبات</b></p>	<p>– الإرادة السياسية والاعراف الاجتماعية الداعمة للاعتراف بأهمية عمل المرأة غير مدفوع الأجر والموارد المتاحة لتمويل الاستثمارات في الحماية الاجتماعية والبنية التحتية.</p> <p>– زيادة قدرات المؤسسات الحكومية وتنسيقها لإدارة أنظمة الحماية الاجتماعية إدارة أفضل (مثلاً خُديد المستفيدين. توفير البنية التحتية والخدمات. خُويل الأموال بأسلوب شفاف وأمن ومضمون. إلخ)</p> <p>سيكون من الصعب رصد النتائج على المدى القريب والمساندة قد تتضاءل بناء على ذلك.</p>

تضمن أي نظرية تغيير بطبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير خويلي. وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمر النخدة للمرأة على خُديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية. ومن ثم نتمثل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخّلية تتجاوز الإجراءات التي تستخدمها هيئة الأمر المتحدة للمرأة بنفسها.

خريطة العالم تظهر التوزيع العالمي للمؤسسات المالية

<sup>[1]</sup> منظمة العمل الدولية ٢٠١٤. التقرير العالمي للحماية الاجتماعية. منظمة العمل الدولية. جنيف.

<sup>[2]</sup> في أفريقيا وآسيا النساء مسؤولات عن نحو ٨٠ في المائة من إجمالي الوقت المخصص للأعمال غير مدفوعة الأجر في الأسرة العيشية. وعلى الرغم من تفاوت إجمالي الأعباء الزمنية. يبدو أن المرأة تعمل ساعات أطول في مجمل الأعمال مدفوعة الأجر وغير مدفوعة الأجر مع ازدياد الفرق بين الرجال والنساء كاشد ما يكون في أفريقيا وأمريكا اللاتينية. سارة غامبيج (٢٠١٥) "مؤسسات سوق العمل وعدم المساواة بين الجنسين" في جابن برز (محررة) مؤسسات سوق العمل. كتاب تمهيدي لمنظمة العمل الدولية. جنيف.

# مجال التأثير الثالث للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة:

## القضاء على العنف ضد المرأة

يتمثل الهدف الثاني للخطة الإستراتيجية لهيئة الأم المتحدة للمرأة في أن "حُيا النساء والفتيات حياة خالية من العنف". وتعمل مبادراتنا البرامج الرئيسية في إطار هذا المجال من مجالات التأثير على إنهاء دورة العنف ضد النساء والفتيات في الأماكن الخاصة والعامه. وهما معا يمنعان العنف ضد المرأة من الحدوث في المقام الأول. ويوقفان معاودة حدوثه. ويستجيبان للحاجات المتعددة لدى الناجيات. ويتصديان للإفلات من العقاب وللأثار بعيدة المدى من خلال تقديم خدمات أساسية عالية الجودة.



يستمر العنف ضد النساء والفتيات في كل بلد من بلدان العالم كانتهاك فادح لحقوق الإنسان وعقبة كبرى أمام تحقيق المساواة بين الجنسين. حيث تظهر التقديرات العالمية أن ما يزيد على ١ من كل ٣ نساء حول العالم تعرضت للعنف البدني و/أو الجنسي على يد شريك حميم أو العنف الجنسي على يد شخص ليس بشريك حميم خلال حياتهن.٢ ويرتفع هذا الرقم إلى ٧ من كل ١٠ في بعض البلدان. وتظهر البحوث أن العنف ضد المرأة يؤدي إلى تشكيلة واسعة من المشكلات الصحية البدنية والعقلية والجنسية من ضمنها الوفاة. وهو يؤثر على أسر ومجتمعات بأسرها.٣ كما أن للعنف ضد المرأة أثارا اقتصادية كبيرة ويعوق تحقيق أهداف التنمية العالمية.

شهدنا على مدى العقدين الماضيين زخماً كبيراً للقضاء على جميع صور العنف ضد المرأة ومنعها. بالدرجة الأولى نتيجة الجهود المستمرة لحركة حقوق المرأة. وقد أبدت الحكومات التزاماتها بالتصدي للعنف ضد المرأة من خلال وضع سياسات وإبرام اتفاقيات قانونية دولية وإقليمية. أكدت التوصية العامة رقم ١٩ للجنة سيداو أن العنف ضد المرأة صورة من صور التمييز مؤكدة أن على الدول التصدي لهذا العنف من خلال هذه الاتفاقية. وقد حدد منهاج عمل بيجين (١٩٩٥) العنف ضد المرأة باعتباره واحداً من مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر التي تتطلب إجراء عاجلاً لتحقيق أهداف المساواة والتنمية والسلام. وقد اشتملت الخطة التي اتُفق عليها مؤخراً بشأن أهداف التنمية المستدامة على إنهاء العنف ضد المرأة والممارسات الضارة كمجالين مستهدفين. مؤكدة ضرورة التصدي لهما بشكل عاجل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين.

هناك عدد متزايد من مبادرات منع العنف ضد المرأة والتصدي لها وُسّنت في بلدان عديدة. وقد تركز التقدم المحرز بالدرجة الأولى في اعتماد القوانين والسياسات. وتحسين تحقيق العدالة وتقديم الخدمات للناجيات. وزيادة الوعي وجمع البيانات. على الرغم من استحداث الخدمات في بعض البلدان. فإن توافر هذه الخدمات وإمكانية الحصول عليها محدودان وجودة الخدمات متفاوتة.

### موجز البرنامج الرئيسي  منع العنف ضد النساء والحصول على الخدمات الأساسية لإنتهائه١

#### – خلفية عامة

التقييم

على الرغم من التقدم المحرز. يظل مستوى العنف ضد المرأة مرتفعاً ارتفاعاً مريعاً. وما زال كثير من التحديات ماثلاً. بما في ذلك الافتقار إلى الإرادة السياسية القوية. وعدم كفاية إنفاذ التشريعات وتخصيص الموارد الكافية لتنفيذ القوانين والسياسات والبرامج. وعدم كفاية رصد وتقييم أثارها. والافتقار إلى التنسيق بين مختلف أصحاب المصلحة.

غالباً ما تدعم الخدمات الأساسية متعددة القطاعات والمنسقة للاستجابة بشكل كاف للناجيات من العنف ضد المرأة (كالخدمات الصحية والاجتماعية وخدمات الشرطة والعدالة) في البلدان أو لا تكون متاحة إلا في العواصم/المناطق الحضرية ما يسفر عن محدودية إمكانية وصول المحتاجات إليها. حتى في الأماكن التي أوجدت في خدمات واستجابات. الناجيات لسن على دراية بتوافرها وبحقوقهن في هذه الخدمات. وتفاوت الجودة والاتساق ما يحد أيضاً من إمكانية الحصول عليها. وخصوصاً للمراهقات والنساء اللاتي لديهن أطفال والنساء والفتيات اللاتي يتعرضن لصور متعددة ومتقاطعة من التمييز. كالثلاثي بنتمين إلى الطوائف الأصلية وجماعات المهاجرين. والمصابين بفيروس نقص المناعة وأصحاب الإعاقات.

غير أن أكبر تحد يواجهه القضاء على العنف ومنعه يظل استمرار مواقف وسلوكيات الرجال والنساء في المجتمع – من في ذلك الساسة ومخدو القرار ومقدمو الخدمات (الشرطة/الأخصائيون الاجتماعيون) والقيادات المجتمعية وما إلى ذلك – التي تكسّر القوالب النمطية السلبية والتمييز وعدم المساواة بين الجنسين كأسباب جذرية للعنف ضد المرأة. ويكمن التصدي لهذا التحدي – بما في ذلك أسبابه الهيكلية – في صميم عمل المنع.

وعلى الرغم من بعض الممارسات المبشّرة. يظل منع العنف ضد النساء والفتيات مجال عمل جديداً نسبياً يفتقر حتى الآن إلى الكتلة الحرجة والشواهد الواضحة على ما "يجدي نفعاً". غالباً ما تكون مبادرات المنع أنشطة منفردة صغيرة الحجم ومفتتة وقاصرة على فعاليات التوعية. وهي تفتقر إلى الموارد الكافية وتقييم الأثار. بالإضافة إلى ذلك. فإن منع العنف ضد المرأة لا يكون في كثير من الأحوال جزءاً من الإستراتيجيات والبرامج الشاملة للقضاء على العنف ضد المرأة. وهو أمر مستحسن لأن المنع ينبغي أن يكون جزءاً من سلسلة عمل القضاء على العنف ضد المرأة. بما في ذلك تقديم الخدمات للناجيات.

الإجراء

صُمم البرنامج الرئيسي الحالي لتنفيذ الإطار المعياري بشأن القضاء على العنف ضد المرأة بما في ذلك الاستنتاجات المتفق عليها للجلسة السابعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة (٢٠١٣) التي شددت على الحاجة إلى نهج شامل باعتماد قوانين وسياسات وجمع البيانات. وأكدت على دور المنع بعلاج الأسباب الجذرية للعنف ضد المرأة فضلاً عن ضرورة تحسين إمكانية وصول الناجيات إلى خدمات جيدة النوعية. أهم درس مستفاد. وهو ما أكدته الشواهد. أن التصدي بفعالية للعنف ضد المرأة يحتاج إلى اتباع نهج شؤبلي جَاه المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بحيث يتخض عن قوانين وسياسات شاملة للقضاء على العنف ضد المرأة ومنعه وتوفير الخدمات الأساسية وجمع بيانات العنف ضد المرأة (انظر الإحصاءات المرتبطة بالنوع الاجتماعي) حيث يتم تضمين بناء قدرات الأجهزة الإحصائية الوطنية من أجل جمع بيانات العنف ضد المرأة (اتساقاً مع أهداف التنمية المستدامة).٤

إن اعتماد قوانين شاملة تصدى للعنف ضد المرأة وعدم المساواة بين الجنسين والتمييز بينهما (مثلاً قانون الأسرة. إمكانية الحصول على الموارد) (الناخ ١) مهم للتصدي للإفلات من العقاب وإرسال رسالة مفادها أنه لا تسامح مع العنف ضد المرأة. ومساعدة النساء على التخلي عن العلاقات التي تنطوي على إساءة إليهن وتحكمهن في مصائرنهن بأنفسهن. لكن تنفيذ مثل هذه القوانين يظل يمثل تحدياً. تعزيز منظمات المرأة. بما في ذلك تعزيزها من خلال بناء القدرات. لساءة الحكومات والدعوة إلى التنفيذ الفعال ة وبناء قدرات المؤسسات (قطاعات الشرطة والعدالة والصحة والتعليم). من خلال موائيق السلوك. وآليات الإبلاغ وبرامج التوعية. لمنع العنف ضد المرأة والتصدي له بالتالي أمرحاسم الأهمية.

يمكن أن توفر القوانين والسياسات إطاراً شاملاً للتصدي للعنف ضد المرأة لكنها تحتاج إلى تمهيم بإستراتيجيات مولة تمويلًا كافيًا. العنف ضد المرأة ظاهرة معقدة وأي إستراتيجية فعالة لمنعها لابد من أن تشمل تدخلات يعزز بعضها بعضاً من أجل تيسير التغيير التحولي في المجتمع بالتصدي لأسباب العنف الجذرية والهيكلية. وينبغي أن تركز على تمكين المرأة وحقوق المرأة وأن تشمل برامج للتعبئة المجتمعية والتوعية وإشراك أصحاب المصلحة. بما في ذلك الرجال والصبيان ووسائل الإعلام ومنظمات المرأة (الناخ ٢).

يرتبط منع العنف ضد المرأة ارتباطاً وثيقاً بالخدمات/ الاستجابات المتعلقة بالعنف ضد المرأة. ويمكن للتوعية أن تزيد طلب الناجيات على المساعدة. على الرغم من أن الناجيات حول العالم يُقبلن إقبالاً متدنياً بشدة على الخدمات الحالية المتعلقة بالعنف ضد المرأة لأسباب عديدة مختلفة. ينبغي إتاحة خدمات أساسية جيدة النوعية تتمحور حول المرأة لكل الناجيات لضمان المساندة والحماية ولتبع معاودة حدوث العنف (الناخ ٣). ضرورة زيادة التوعية بحقوق الناجيات وتوافر الخدمات. لا بد من زيادة التوعية بحقوق الناجيات وتوافر الخدمات. وبناء قدرات تشكيلة واسعة من مقدمي الخدمات. ووضع بروتوكولات وإرشادات واضحة لتقديم خدمات جيدة النوعية تتعلق بالعنف ضد المرأة بما في ذلك الآليات التنسيق والمساءلة. جوانب لا غنى عنها لهذا العمل المقترح. سيبحث توفير هذه الخدمات برسالة قوية إلى المجتمع المحلي مفادها أن العنف ضد المرأة غير مقبول.

يبني البرنامج على العمل القائم الذي تنفذه وتقوده هيئة الأمم المتحدة للمرأة بجانب الشركاء الآخرين بما في ذلك نواخ الجلسة السابعة والخمسين للجنة الأمم للمتحدة المعنية بوضع المرأة وذلك بالربط بين البحوث وتوصيات السياسات. وصياغة إرشادات عامة لتقديم الخدمات. وتعزيز التفاهم والتعاون فيما بين الوكالات في المجالات الجديدة كالتنح.

<sup>[1]</sup> يشمل تعريف النساء، في إطار هذا البرنامج الرئيسي، الفتيات. تعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل ضمان خبز النساء والفتيات من كل الأعمار من العنف. لكن على مستوى العمليات، يرجح أن يؤثر برامج هيئة الأمم

<sup>[2]</sup> المتحدة للمرأة على الفتيات الأكبر سناً تأثيراً مباشراً (بمعنى الزاهقات بين ١١ و١٩ سنة)، حيث إن هذا يعني أنها لا تكرر بل تنعم جهود وكالات الأمم المتحدة الأخرى مثل اليونيسيف. عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة المعني بالفتيات سيُعتمد أيضاً على الشراكات/الاتفاقيات على المستوى القطري.

<sup>[1]</sup> منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٣

<sup>[2]</sup> مع العنف (منظمة الصحة العالمية)، ٢٠١٠.

<sup>[3]</sup> هايسه، ٢٠١١

<sup>[4]</sup> هتون، وويلدون، ٢٠١٢.

السياق	<p><b>عيش النساء والفتيات معاً على العنف</b></p> <p>المؤشرات الرئيسية: نسبة النساء والفتيات البالغات ١٥ سنة فأكثر اللاتي سبق أن كان لهن شركاء حميمون وتعرضن لعنف بدني و/أو جنسي على يد شريك حميم حالي أو سابق في الاثني عشر شهراً الأخيرة؛ نسبة النساء والفتيات البالغات ١٥ سنة فأكثر اللاتي تعرضن لعنف جنسي على يد شخص ليس بشريك حميم منذ سن ١٥ سنة (انظر إحصاءات البرامج الرئيسية المرتبطة بالنوع الاجتماعي لعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة) </p>				
البيان	<p>لنحو (١) بيثة ملامتة من حيث التشريعات والسياسات انساقاً مع المعايير الدولية بشأن القضاء على العنف ضد المرأة بما في ذلك من أجل وضع حد للإفلات من العقاب وصور التمييز الأخرى. مطبقة ومرترجمة إلى أفعال. ولو أن (٢) لم تشجع الأعراف الاجتماعية والمواقف والسلوكيات المؤاتية على مستوى المجتمع المحلي والفرد لمنع العنف ضد المرأة، ولو لم (٣) تحيّن النساء اللاتي يعرضن لعنف للأستفادة من الخدمات الأساسية المتاحة والبسورة وجيدة النوعية وللتعافي من العنف. فإن (٤) سجدت انخفاض كبير في العنف ضد المرأة؛ لأن (٥) تجرى مع العنف قبل حدوثه أو قبل معاودة حدوثه وأن من يعرضن للعنف سينتم تمكنهن للتعافي وإعادة بناء حياتهن بالمساعدة والدعم اللائمين.</p>				
الشرح	<p>١. بيئة ملائمة من حيث التشريعات والسياسات انساقاً مع المعايير الدولية بشأن القضاء على العنف ضد المرأة وصور التمييز الأخرى مطبقة ومرترجمة إلى أفعال</p> <p>عدد (٧) البلدان التي لديها قوانين وسياسات قائمة لمنع العنف ضد المرأة متنسقة مع المعايير الدولية بشأن القضاء على العنف ضد المرأة؛ عدد (٧) البلدان التي لديها أطر قانونية تشجع المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ضد النساء والفتيات كافة</p>				
التحليل	<p>١. أشركت النساء في وضع وتنفيذ التشريعات المتعلقة بالقضاء على العنف ضد المرأة، ولو توفرت للتشريعات بعد إصلاحها الموارد والبرصد الكافيان، ولو تملك المؤسسات القدرة لتنفيذ الأطر التشريعية وأطر السياسات، فستكون (٢) هناك بيثة ملامتة من حيث التشريعات والسياسات للقضاء على العنف ضد المرأة وصور التمييز الأخرى موجودة ومرترجمة إلى أفعال. لأن (٣) الشواهد تظهر أن التشريعات يجب أن تكون مدعومة بالموارد والقدرات والرقابة لكي تترجم إلى أفعال</p>				
التوصيات	<p>١-١. تعزيز مشاركة المرأة برأيها ومخيلها للدعوة إلى التنمية وتنفيذ القوانين والسياسات المعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة (تنمية القدرات، زيادة الوعي وتعبئة منظمات المرأة والبرلمانيين ووزارات المرأة والصحة والتعليم والعمل)</p> <p>٢-١. مراجعة القوانين والسياسات دورياً وإصلاحها وتوفير الموارد لها لتتطابق مع المعايير والشواهد الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (المساعدة الفنية لمراجعة/إصلاح القوانين مخصصات الموازنة الكافية، اليات الرقابة لرصد التنفيذ)</p> <p>٣-١. تعزيز قدرات المؤسسات لتنفيذ التشريعات المعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة وصور التمييز الأخرى (مساندة المؤسسات وخصوصاً قطاعات الشرطة والعدل والصحة والتعليم لترجمة القوانين والسياسات إلى واقع عملي من خلال موانيق السلوك وعمليات تقييم المخاطر والأدوات الأخرى، واليات الإبلاغ، وبرامج زيادة الوعي. إلخ)</p>				
القياسات	<p>الإرادة السياسية والالتزام بالقضاء على العنف ضد المرأة كأولوية وطنية</p>				
الخطوات و المبادرات	<p>– التصريحات السياسية لا تترجم إلى أفعال.</p> <p>– التشريعات لا تنفذ نتيجة الافتقار إلى القدرات ومخصصات الموازنة.</p> <p>– أعراف اجتماعية ومواقف ضارة خذ من دعوة النساء إلى فوائين مخصصة بالقضاء على العنف ضد المرأة</p>				

صورة من صور العنف ضد المرأة

تضمّن أي نظرية تغيير بطبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير جذولي وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على خُديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثم تشتمل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخلية تتجاوز الإجراءات التي سنتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

ثانياً: **نظرية التغيير المقترحة: منع العنف ضد النساء والفتيات والحصول على الخدمات الأساسية لإنهائه**

**موجز البرنامج الرئيسي مدن آمنة وأماكن عامة آمنة**

## أ- خلفية عامة

خريطة

تقييم

إن التحرش الجنسي والصور الأخرى من العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة قضية عامة. تتعرض النساء والفتيات وتختشى أنواعا عديدة من العنف الجنسي في الأماكن العامة تتراوح بين التلميحات الجنسية المرفوضة واللمس إلى الاغتصاب والقتل المتصل بنوع الجنس. ويحدث هذا في الشوارع، وداخل الحافلات والقطارات، وبالقرب من المدارس. وفي الحدائق العامة، وفي المراهض العامة، وفي الجول. وفي الأسواق، ومواقع توزيع المياه والطعام، وفي بيئات مختلفة (حضرية، ريفية، أحزمة حضرية، أوضاع النزاع أو ما بعد النزاع، إلخ)

في لندن، تكشف دراسة أجريت في ٢٠١٢ أن ٤٣ في المائة من الشابات تعرضت لصورة أو أخرى من صور التحرش في الشارع في السنة الماضية. ١ وفي مدينة بورت مورسبي، تكشف دراسة استطلاعية<sup>٢</sup> أن أكثر من ٩٠ في المائة من النساء والفتيات تعرضن لصورة أو أخرى من صور العنف الجنسي عند استخدامهن المواصلات العامة. وفي كيبالي، تظهر دراسة مرجعية<sup>٣</sup> أن ٥٥ في المائة من النساء أفدن عن قلقهن بشأن الذهاب إلى المؤسسات التعليمية بعد حلول الظلام.

وواقع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة يتعدى على حقوق وحريات النساء والفتيات كمواطنات يتمتعن بالمساواة، وهو يقلل قدرة النساء والفتيات على المشاركة في الدراسة والعمل والحياة العامة، كما يحد من إمكانية حصولهن على الخدمات الأساسية والتمتع بالفرض الثقافية والتربوية، وهو يؤثر سلبا على صحتهن ورفاهيتهن، والجدوى الاقتصادية والاجتماعية للمدن والبلدان. تتعرض النساء والفتيات اللاتي يعشن في حالة من الفقر أو ينتمين إلى فئات تتعرض للإقصاء الاجتماعي أو الوصم (الأصليون، المهاجرون، المعاقون، النساء والفتيات المشردات، إلخ) بدرجة أكبر لخطر العنف الجنسي ضد النساء والفتيات وهن أكثر عرضة لآثاره السلبية.

أفرد منهاج عمل بيجين (١٩٩٥) العنف ضد النساء باعتباره واحداً من مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في ٢٠١٣. عينت الجلسة السابعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة على وجه التحديد مختلف صور التحرش الجنسي والعنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة كمجال قلق خاص ودعت الحكومات إلى منعه من خلال مختلف التدابير والبرامج. وينبغي تأكيد هذه الدعوة مرة أخرى في المؤشرات المقترحة حالياً لرصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والمستهدفات وخصوصاً في إطار الهدف ٥ (المساواة بين الجنسين) و١١ (جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وأمنة وقادرة على الصمود ومستدامة).

خريطة إقليمية تظهر نسبة العنف ضد النساء والفتيات في كل منطقة

خريطة إقليمية تظهر نسبة العنف ضد النساء والفتيات في كل منطقة (البيانات متوفرة في ١٥ من أصل ١٧٠ منطقة إقليمية)

## التحليل

على الرغم من أن العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة يطال ملايين النساء والفتيات في كل بلد حول العالم، فلطالما تمّ التسامح معه والنظر إليه كجزء "طبيعي" من الحياة الاجتماعية. ما يعكس مواقف وسلوكيات متناقضة تدبّ القوالب النمطية الرتيطة بالنوع الاجتماعي وانعدام المساواة بين الجنسين ويشكل عائقاً هيكلياً أمام الاعتراف بالعنف الجنسي ضد النساء والفتيات ومنعه والتصدي بشكل كاف له. نتيجة لذلك فإن العنف الجنسي ضد النساء والفتيات، وخصوصاً التحرش الجنسي في الأماكن العامة، يظل قضية مهملة إلى حد كبير.

وما يعزز عدم الاعتراف الكافي بالعنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة هو الفجوة العامة في توافر بيانات محددة وصحيحة وقابلة للمقارنة جُمعت بطريقة منهجية وأخلاقية، ومحدودية قدرات الحكومات المحلية والمنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين لإصدار هذه البيانات.

يساهم هذا في بيئة قانونية لا تملك ببساطة ما يلزم من تشريعات وسياسات لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والاستجابة له. على الرغم من القيام ببعض المبادرات المبشرة للتعامل مع سلامة المرأة في الأماكن العامة في الأربعين سنة الماضية، فإنها كانت محدودة في حجمها ونطاقها، حيث تألفت هذه المبادرات غالباً من أنشطة مستقلة مفتتة (كتدقيقات سلامة المرأة وحملات التوعية)، أدى الافتقار إلى نهج شامل متعدد القطاعات إلى تفاقم النقص الموجود فعلاً في التعاون بين مختلف أصحاب المصلحة (السلطات المحلية، القواعد العريضة من النساء والرجال والشباب، القطاع الخاص، وسائل الإعلام، إلخ) لتصميم وتنفيذ برامج الأماكن العامة الآمنة.

وتمثل محدودية القدرة والافتقار إلى التدابير المكرسة لتعزيز قدرات أصحاب المصلحة الرئيسيين لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له خديا رئيسياً آخره

ولا نستغرب أن غياب الإدراك والتعاون، فضلاً عن السياسات غير الداعمة ومحدودية القدرات، تُرجم إلى نقص الاستثمار في تخطيط (المادي والاجتماعي على السواء) وإدارة الأماكن العامة والتنمية الحضرية وإستراتيجيات السلامة والأمن. ما يتمخض عن بنية تحتية عامة غير آمنة للنساء والفتيات.

ونتيجة لأوجه الفصور هذه، الإطار المعياري العالمي هو أيضاً محدود ولا يوفر الإرشادات المطلوبة لإعداد البرامج ووضع السياسات والرصد.

خريطة إقليمية تظهر نسبة العنف ضد النساء والفتيات في كل منطقة (البيانات متوفرة في ١٥ من أصل ١٧٠ منطقة إقليمية)

٤. المنظمة الدولية للنساء في المدن، وشبكة المرأة والموتل في أمريكا اللاتينية، ولجنة هوبر، (٢٠٠٨) التقييم العالمي لعني بسلامة المرأة كينيا، موتل الأمم المتحدة، ٢. هيئة الأمم المتحدة للمرأة(٢٠١٤) الدراسة الاستطلاعية للمواصلات العامة الآمنة، ٣. هيئة الأمم المتحدة للمرأة(٢٠١٣)

٤. المنظمة الدولية للنساء في المدن، وشبكة المرأة والموتل في أمريكا اللاتينية، ولجنة هوبر، (٢٠٠٨) التقييم العالمي لعني بسلامة المرأة كينيا، موتل الأمم المتحدة، ٢. هيئة الأمم المتحدة للمرأة(٢٠١٤) الدراسة الاستطلاعية للمواصلات العامة الآمنة، ٣. هيئة الأمم المتحدة للمرأة(٢٠١٣)

الإجراء

بالنسبة للمدن المشاركة في البرنامج الرئيسي "مدن آمنة وأماكن عامة آمنة"، يتحقق التغيير التحولي نحو زيادة الاعتراف بالعنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة وأثره، والرغبة في إنهائه من خلال شراكة أصحاب المصلحة، من خلال النواخ الأربعة المذكورة أدناه.

(١) خُديد تدخلات مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي ملائمة وخطى بالالتزام محلياً: الالتزام المحلي هو حجر الزاوية بالنسبة لهذا البرنامج الرئيسي، ويركز هذا الناتج على بناء الالتزام بخلق شراكات متعددة أصحاب المصلحة وتوفير قاعدة شواهد لأصحاب المصلحة للتعرف على الحلول. الدراسة الاستطلاعية مكون أساسي، وهي مصممة لتوفير بيانات صحيحة ومحددة لضمان الفهم العميق للصور المحلية من العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والسياق الذي يحدث فيه. استخدام حلقات عمل تصميم البرامج لإشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين في تملأت نشطة حول نتائج الدراسة الاستطلاعية ولتمكينهم من وضع برامج مجموعة محددة من الأهداف استناداً إلى السياق المحلي والرؤية والمسألة الجماعية لأصحاب المصلحة.

(٢) تشريعات وسياسات شاملة لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له: سيتم تقييم قدرات أصحاب المصلحة المحليين وخسيتها لضمان إعداد تشريعات وسياسات شاملة لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له، وتنفيذها بفعالية بما في ذلك تعزيز قدرات مقدمي الخدمات والمؤسسات.

(٣) بما في ذلك البنية التحتية العامة والتنمية الاقتصادية ومع اهتمام خاص بإيجاد فرض اقتصادية للنساء في الأماكن العامة المحددة. يشمل هذا بناء قدرات الحكومات المحلية لكي تستثمر في مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في التخطيط الحضري. بما في ذلك البنية التحتية العامة (كالأسواق والنقل العام وأضاءة الشوارع والخدمات الاجتماعية والصرف الصحي) التي توفر الأمان والتمكين الاقتصادي للمرأة والفتاة والمنافع للمجتمعات المحلية.

(٤) التحول الاجتماعي والثقافي لضمان تحسن المواقف والسلوكيات المتعلقة بحقوق النساء والفتيات في التمتع بأماكن عامة خالية من العنف الجنسي. بما في ذلك أنشطتهن على المستوى المجتمعي والمؤسسي والفردى، وإشراك الفتيات والصبان والدعاة المؤثرين الآخرين في أنشطة تحولية في المدارس وغير ذلك من الحافل التي تروج للعلاقات القائمة على الاحترام بين الجنسين والمساواة بين الجنسين والسلامة في الأماكن العامة وما إلى ذلك.

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: **مدن آمنة وأماكن عامة آمنة للنساء والفتيات**

إن نظرية التغيير بطبيعتها تتضمن الأفعال المطلوبة من جانب كل الشركاء لتحقيق تغيير خويالي. وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحييد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية. ومن ثم تشتمل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات ندخلُها تنجاوز الإجراءات التي سنتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

<b>التحقيق</b>	النساء والفتيات مَكّنات اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً في أماكن عامة خالية من التحرش الجنسي وصور العنف الجنسي الأخرى. مؤشرات أهداف التنمية المستدامة: الهدف 5، المستهدف ٢ (الوكالة). نسبة النساء والفتيات اللاتي يتعرضن لعنف جنسي على أيدي أشخاص غير الشركاء الحميمين منذ سنة ١٥ (في الأماكن العامة، مواقع التدخل). الهدف ١١ المستهدف ٧ (الوكالة) مقترح من هيئة الأمم المتحدة للمرأة.
<b>بيان</b> <i>نظرية التغيير</i>	لو (١) حُدثت تدخلات مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي وملائمة وخطى بالاتزام محلياً لاعتبارات النوع الاجتماعي وملائمة وخطى بالاتزام محلياً لإيجاد أماكن عامة آمنة. ولو (٢) وُضعت سياسات شاملة لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة الفعالة وميسورة للتجمع ولو (٤) خُسّنت الأعراف الاجتماعية المتعلقة بحقوق النساء والفتيات في التمتع بأماكن عامة خالية من العنف الجنسي ضد النساء والفتيات، فسيتم (٥) تمكين النساء والفتيات اجتماعياً واقتصادياً وسياسيا في الأماكن العامة. لأن (١) مخاطر التحرش الجنسي والصور الأخرى من العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة مُثلّت من خلال الحلول الحلية المستدامة.

<b>التفصيل</b>	١. تحييد تدخلات مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي وملائمة وخطى بالاتزام محلياً لشراكات اللئ الأمنة معمول بها وشاملة للنساء في مراكز اتخاذ القرار واليات المسائلة، وثيقة البرامج وإطار الرصد والتقييم متاحان لأصحاب المصلحة المحليين وتم التثبت من سلامتهما) <p>٢. تشريعات وسياسات شاملة لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له موجوده ومُتقنة بفعاليله (عدد القوانين والسياسات الجيدة والمُتخذة التي تهدف إلى منع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له التي تستنبر بالشواهد الحلية والممارسات الدولية الجيدة)</p>
----------------	--

<b>نظرية التغيير السابقة</b>	لو (١) تمك السلطات الحلية وأصحاب المصلحة بالمجتمعات الحلية القدرات للمشاركة في البرامج المستندة إلى شواهد، ولو أقيمت شراكات متعددة أصحاب المصلحة. ولو أن البيانات حول العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة تصدر محليا وحجرة في قضايا المساواة بين الجنسين متاحة، فسيتم (٢) تحييد تدخلات مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي وملائمة وخطى بالاتزام محلياً، لأنه (٣) سيستفاد من الشواهد ورؤى أصحاب المصلحة كافة.
	لو (١) تتمتع السلطات الحلية والمنظمات النسائية والمجتمعية بالقدرات للتحارط في إصلاح السياسات لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له. ولو أن هناك نمويلاً كافياً واليات رقابية معمولاً بها. ولو خُسّنت خدمات مقدمي الخدمات لتنفيذ السياسات. فسيكون سياسات منع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له فعالة؛ لأنه (٣) سيكون هناك التزام بها على المستوى المحلي وستحظى بمساندة الموارد البشرية والمالية المطلوبة

<b>التجارب</b>	١-٤ خُفِّقَ تحسين قدرات السلطات الحلية والمنظمات النسائية والمجتمعية على إعداد تدخلات شاملة لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له بالتسقيع مع أصحاب المصلحة الآخرين (تُهج نظرية خطوات أساسية في العمل المتكامل للسند إلى الشواهد على صعيد السياسات والبرامج فيما يخص المدن الآمنة/الأماكن العامة الآمنة)
	٢-٢ قدرات واتحراط المنظمات النسائية والمجتمعية في التشريعات والسياسات النموذجية المعنية بمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات خُسّنت (تقييمات) القدرات أُجريت والتدريب قُمدَّ لزيادة الوعي والتعبئة المجتمعية)

<b>التجارب</b>	٢-٢ قدرات وإشراك السلطات الحلية ومقدمي الخدمات في التشريعات والسياسات النموذجية المعنية بمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات خُسّنت (تقييمات القدرات التدريبية وتوفير الساندة)
	٢-٢ القوانين والسياسات المنبأة لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له. استناداً إلى الشواهد الحلية والممارسات الدولية الجيدة مصحوباً بالتصويل واليات الرقابة (تقييم وبني القوانين والسياسات. تخصيص الميزانيات، وإيجاد التصويل والرصد والتقييم)

<b>التجارب</b>	٢-١ إقامة شراكات متعددة أصحاب المصلحة (إقامة شراكات أرسنية وأفقيه مع مكاتب رؤساء البلديات ومنظمات المرأة والسلطات الحلية والقطاع الخاص ووسائل الإعلام والجمع المدني. إلخ. والمشاورات أُجريت. بناء توافق الآراء)
	٢-١ البيانات الحلية جُمِعت وحُلِّت واستنارت بها برامج تشاركية وتم تبادلها مع أصحاب مصلحة متعددين (الدراسة الاستطلاعية/التنخيص الحلي استناب لهما وثيقة البرنامج وخط الأساس والإدارة المستندة إلى النتائج وأطر الرصد والتقييم، والتعرف على الممارسات الجيدة وخبراء في المساواة بين الجنسين في مجالات متنوعة كالتخطيط الحضري العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. إلخ)


<b>الإحصائية الإقراءات</b>	- سيتولى لدى أصحاب المصلحة الترام مستنبر جَاء التعاون في العمل على صعيد السياسات والبرامج نتيجة الأخرائط في بناء شراكات وفي معرفة آثار العنف الجنسي ضد النساء والفتيات على حياتهن وعلى المجتمع
----------------------------	--

<b>الخطط و القوائم</b>	- القدرات والعارف المكتسبة لا تترجم إلى عمل خويالي. -العمل الذي يُبنى ليس قائما على حقوق المرأة وحقوق الإنسان. - العمل الذي يُبنى ليس قائماً على حقوق المرأة وحقوق الإنسان - البيانات حول التحرش الجنسي / العنف الجنسي تخضت عن رعاية سلبية للمدينة من شأنها التأثير على مستوى التزام أصحاب المصلحة
------------------------	--

<b>الإحصائية الإقراءات</b>	- شركاء التنفيذ لديهم الوقت والخبرة المتنوعة للتوعية وتدريب أصحاب المصلحة - القيادة الحكومية الحلية تكفل إنتمام الموظفين للتدريب - تغير الموظين لا يؤثر على تنفيذ برامج وإستراتيجيات منع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات والتصدي له
	-الاتزام المستخدم من جانب المكلفين بالواجبات جَاء تحسين القوانين والسياسات وإطارها التنفيذي من أجل منع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. -السلطة الحلية والشركاء الرئيسيون الآخرون ملتزمون باستمرار جَاء التعلم من الممارسات الجيدة العالمية التي تتضمن المساواة بين الجنسين والاتزام جَاء القضاء على العنف ضد المرأة

<b>الإحصائية الإقراءات</b>	- التغيرات الإيجابية والاستثمارات في البيئة المادية والسلامة العامة لمجالات تدخل البرنامج قد تزيد فيهمه الأرض والإسكان وخصوصا على المدى البعيد. وهذا يمكنه أن يؤدي إلى ارتفاع الأرض وما يتبع ذلك من مغالاة في الأسعار تؤدي إلى إحلال سكان أكثر ثراء محل الهمشئين والفقراء
----------------------------	---

# مجال التأثير الرابع للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: السلام والأمن والعمل الإنساني



يتمثل الهدف الرابع من أهداف الخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في "قيادة المرأة ومشاركتها تصوغ السلام والأمن والعمل الإنساني".

مبادرات البرامج الرئيسية الثلاث في إطار مجال التأثير هذا مترابطة. وهي تبني سوياً أوجه تآزر على امتداد سلسلة الأنشطة الإنسانية والإيمانية بتعزيز تمثيل المرأة وقيادتها ومشاركتها لإعادة بناء حياتها في أوضاع الأزمات والصراعات والكوارث.

وبوضح الجدول التالي إسهام مبادرات البرامج الرئيسية في إطار مجال التأثير الرابع في النتائج المحددة في الخطة الإستراتيجية.

البرامج الرئيسية	الخطط الإستراتيجية
مشاركة المرأة في السلام والأمن والإيعاش	١-٤ اللاتزامات المعنية بالمرأة والسلام والأمن وأطر المحاسبة التي تم تبنيها وتنفيذها في أوضاع ما بعد النزاعات
قيادة المرأة وتمكينها وإتاحة فرص الوصول لها وحمانيها في الاستجابة للأزمات	١. خلق بيئة ملائمة لتنفيذ اللاتزامات المعنية بالمرأة والسلام والأمن
التصدي للتفاوت بين الجنسين في مواجهة المخاطر	٢-٤ مبادرات خويلية وُضعت وتُمدت في الرسائل التي بعثت بها التعليم الرسمي وغير الرسمي ووسائل الإعلام (أعداد مناهج وبرامج إستراتيجيات مستندة إلى الفنون) تُشجع المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان وللعلاقات التي قوامها الأحرار ومهارات التواصل غير العنيف والساعدة الفنية لوزارات الفنون والثقافة والتعليم، وما إلى ذلك.
١. تقييم أعداد النوع الاجتماعي لمخاطر الكوارث، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها للأخطار. <p>٢. تعزيز قدرات المرأة لمنع الأخطار الطبيعية والتأهب لها والانتعاش منها في مناح متغير من خلال ما يلي:</p>	٢-٢ خطط شاملة للجنسين تتضمن البنية التحتية العامة/ التنمية الاقتصادية، بما في ذلك التمكين الاقتصادي للمرأة في الأماكن العامة، وتدابير أخرى مطلقية مصحوبة باليات التصويل والرقابة (تقييمات القدرات أُجريت للتعرف على الفجوات والذاريات خُصصت. الحوافز والاستفادة من الشراكات مع القطاع الخاص الية الرصد والتقييم)
١. تقييم أعداد النوع الاجتماعي لمخاطر الكوارث، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها للأخطار. <p>٢. تعزيز قدرات المرأة لمنع الأخطار الطبيعية والتأهب لها والانتعاش منها في مناح متغير من خلال ما يلي:</p>	٢-٢ قدرات واتحراط مقدمي الخدمات لتنفيذ التشريعات والسياسات عُرزت (تقييمات القدرات لتحديد الفجوات في القدرات لدى مقدمي الخدمات المحليين (قطاعات الشرطة والعدل والصحة والتعليم) وتوفير التدريبات)
١. تخطيط وأطر وبراوح العمل الإنساني/الاستجابة للأزمات: <p>٢. تبني التزامات المساواة بين الجنسين وتنفيذها في العمل الإنساني الذي يشمل الحد من مخاطر وقوع الكوارث والاستعداد لها والمشاركة الكاملة للنساء والفتيات في إوضاع ما بعد النزاعات</p>	- شركاء التنفيذ لديهم الوقت والخبرة المتنوعة للتوعية وتدريب أصحاب المصلحة <p>- القيادة الحكومية الحلية تكفل إنتمام الموظفين للتدريب</p> <p>- تغير الموظين لا يؤثر على تنفيذ برامج وإستراتيجيات منع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات والتصدي له</p>
١. تخطيط وأطر وبراوح العمل الإنساني/الاستجابة للأزمات: <p>٢. تبني التزامات المساواة بين الجنسين وتنفيذها في العمل الإنساني الذي يشمل الحد من مخاطر وقوع الكوارث والاستعداد لها والمشاركة الكاملة للنساء والفتيات في إوضاع ما بعد النزاعات</p>	-التغيرات الإيجابية والاستثمارات في البيئة المادية والسلامة العامة لمجالات تدخل البرنامج قد تزيد فيهمه الأرض والإسكان وخصوصا على المدى البعيد. وهذا يمكنه أن يؤدي إلى ارتفاع الأرض وما يتبع ذلك من مغالاة في الأسعار تؤدي إلى إحلال سكان أكثر ثراء محل الهمشئين والفقراء
١. تخطيط وأطر وبراوح العمل الإنساني/الاستجابة للأزمات: <p>٢. تبني التزامات المساواة بين الجنسين وتنفيذها في العمل الإنساني الذي يشمل الحد من مخاطر وقوع الكوارث والاستعداد لها والمشاركة الكاملة للنساء والفتيات في إوضاع ما بعد النزاعات</p>	-التغيرات الإيجابية والاستثمارات في البيئة المادية والسلامة العامة لمجالات تدخل البرنامج قد تزيد فيهمه الأرض والإسكان وخصوصا على المدى البعيد. وهذا يمكنه أن يؤدي إلى ارتفاع الأرض وما يتبع ذلك من مغالاة في الأسعار تؤدي إلى إحلال سكان أكثر ثراء محل الهمشئين والفقراء
١. تخطيط وأطر وبراوح العمل الإنساني/الاستجابة للأزمات: <p>٢. تبني التزامات المساواة بين الجنسين وتنفيذها في العمل الإنساني الذي يشمل الحد من مخاطر وقوع الكوارث والاستعداد لها والمشاركة الكاملة للنساء والفتيات في إوضاع ما بعد النزاعات</p>	-التغيرات الإيجابية والاستثمارات في البيئة المادية والسلامة العامة لمجالات تدخل البرنامج قد تزيد فيهمه الأرض والإسكان وخصوصا على المدى البعيد. وهذا يمكنه أن يؤدي إلى ارتفاع الأرض وما يتبع ذلك من مغالاة في الأسعار تؤدي إلى إحلال سكان أكثر ثراء محل الهمشئين والفقراء

## موجز البرنامج الرئيسي

## قيادة المرأة وتمكينها وإتاحة فرص الوصول لها وحمايتها في الاستجابة للأزمات

## أ. خلفية عامة

التقييم

تُدرّد ما مجموعه ٥٩.٥ مليون شخص عام ٢٠١٤ نتيجة العنف أو الاضطهاد. في حين تضرر نحو ١٠٧.٣ مليون شخص من الكوارث الناجمة عن أخطار طبيعية.١ وقد شكّلت النساء والأطفال أكثر من ٧٥ في المائة من الـ٨٠ مليون شخص الذين كانوا بحاجة إلى مساعدات إنسانية.٢ وبالإضافة إلى تضرر النساء والمراهقات أشدّ الضرر. فهن أيضاً المسؤولات الرئيسيات عن الرعاية ومن بين أوائل المستجيبين. حيث يحافظن على تماسك أسرهن ومجتمعاتهن.

تؤكد السياسة المعنية باعتبارات النوع الاجتماعي للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات على أهمية المساعدات الإنسانية في تلبية حاجات النساء الأشد ضعفاً. لتوفير دعم مستهدف في مجال سبل كسب العيش والحماية للنساء في أوضاع التشرد أيضاً آثار متوالية على رفاهية عائلاتهم ومجتمعاتهن المحلية. وتظهر البحوث أن مشاركة النساء النشطة في الحياة الاقتصادية تجعل جهود بناء السلام والإنعاش أكثر استدامة.٣

لكن على الرغم من أن الأرقام الدقيقة بشأن مقدار المساعدة الإنسانية الذي يستجيب بالتساوي لحاجات النساء والرجال ويؤدي إلى نواخ متعلقة بالجنسين يصعب تقييمها نتيجة قلة الإبلاغ.ورفع التقارير قياسا على مؤشر المساواة بين الجنسين. تظهر البيانات خبزاً جنسياً واضحاً ونقص الاستثمارات في المساواة بين الجنسين. وفقاً لتقرير المساعدة الإنسانية العالمية (٢٠١٥). فإن نسبة المشروعات الإنسانية التي حُقق مساهمة "كبيرة" أو "رئيسية" في المساواة بين الجنسين انخفضت من ٢٤ في المائة في ٢٠١٢ إلى ما دون ٢٠ في المائة بقليل في ٢٠١٤. في ٢٠١٢، لم يُخصص إلا ما نسبته ٣ في المائة (٢٥٧ مليون دولار) من إجمالي التمويل الإنساني البالغ ٨.٤ مليار دولار لبرامج تركز على المساواة بين الجنسين.

وفي الوقت نفسه جُذ الأزمات تطول أمداً. فقد ازداد متوسط المدة الزمنية التي يعيشها الأشخاص حول العالم مشردين بفعل الأزمات إلى رقم مفرغ يتراوح بين ١٧ و٢٥ سنة.٤ لكن المعونات في الأزمات المطولة تميل إلى الاعتماد على تقديم حلول قصيرة الأمد لمشكلات طويلة الأمد وتقديم خيارات قليلة للنساء لإعادة بناء حياتهن وتمكينهن كمعيلات لأسرهن.

التحليل

يتمثل الهدف من المساعدات الإنسانية في المقام الأول في إنقاذ أرواح أشد الناس احتياجاً. وهي تستند إلى مبادئ الإنسانية والحياد والاستقلال والتجرد.٥ لكن تقديم المساعدات على نحو لا يراعي اعتبارات النوع الاجتماعي نادراً ما يكون محايداً جّاه النوع الاجتماعي نظراً للمعوقات الهيكلية والجديدة الأصاعدة التي تواجهها النساء ويمكنها أن تسفر. دون قصد، عن تمييز بين الجنسين.

ونظراً لطبيعة المساعدات الإنسانية المنفذة للحياة والطبيعة الملحة للاستجابة، غالباً ما تُغفل حاجات النساء وحقوقهن. ينصب ما لا يكفي من الوقت والتأكيد على إجراء تقييمات وتحليلات للجنسين. وهذا يجعل من المستحيل على العمل الإنساني أن يفهم بصورة كافية ويستجيب للحاجات ومواطن الضعف المختلفة لدى النساء والفتيات.

لكن النساء والفتيات المشردات والمستضعفات اللائي يعشن في مخيمات ومجتمعات مضيفة يواجهن تشكيلة من قضايا الحماية والتحديات المختلفة. منها ارتفاع مخاطر التعرض للعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، ومحدودية القدرة على التنقل للحصول على المساعدات الإنسانية والخدمات نتيجة انعدام الأمن الجسدي أو مسؤوليات رعاية الأطفال أو الأعراف الاجتماعية التمييزية. فعلى سبيل المثال، يترتب على توزع الأغذية في صفوف مختلطة من الذكور والإناث استبعاد النساء اللائي ينتمين إلى ثقافات معينة. وبالمثل فإن دورات المياه النسائية التي تنفتح إلى إضاعة كافية جعل النساء عرضة للاعتداءات الجنسية. النساء اللائي فقدن أزواجهن يواجهن خديات ومسؤوليات إضافية كربات أسر وتتعرضن لدرجة أعلى من مخاطر الاستغلال.

في الأحوال التي جُرّي فيها تقييمات لاعتبارات النوع الاجتماعي.يكون هناك افتقار إلى انخراط الجماعات النسائية نتيجة معوقات ترتبط بالقدرات أو ثقافية أو أمنية أو سياسية أو كل هذه مجتمعة. تلعب الجماعات النسائية المحلية دوراً هاميشياً عموماً في الاستجابة الإنسانية، وخصوصاً في إدارة المخيمات والتنسيق. أخيراً فإن طبيعة المساعدات الإنسانية بأمدها القصير وضعوية التنبؤ بها، ومحدودية توافر التمويل الإنمائي، والافتقار إلى أدوات البرمجة الملائمة للتصدي للأزمات المطولة والتنشرد طويل الأمد، كل هذا يتمخص عن إخفاق جماعي في تمكين المرأة وزيادة قدرتها على تحمّل الصدمات المستقبلية والتعافي من أثارها.

الإجراءات

يحسّثن هذا البرنامج الرئيسي مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في العمل الإنساني من خلال:

١) ضمان استنارة تخطيط وأطر وبرمجة العمل الإنساني/الاستجابة للأزمات بالتحليلات المتعلقة بالنوع الاجتماعي وتقييمات الحاجات؛ سيشمّل هذا توفير الأدوات والإرشاد بشأن التحليل التعلق بالنوع الاجتماعي وسبّان تعزيز تمثيل المرأة ومشاركتها برأيها وتعزيز قدرات المنظومات النسائية والمُجتمع المدني ودعاة المساواة بين الجنسين للانخراط بفعالية في تخطيط وبرمجة العمل الإنساني. كما سيستفيد هذا أيضاً من الاختصاص التنسيقي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل ضمان الدمج الكامل لحاجات النساء والفتيات وأولوياتهن في المساعدات الإنسانية.

٢) زيادة إمكانية الحصول على الحماية والفرص الاقتصادية للنساء للمستضعفات والمشردات المتضررات من الطوارئ الفجائية من خلال الأماكن الآمنة/الاجتماعية وفرص توليد الدخل. تشجع هذه المساحات الاجتماعية بيئة إيجابية للتوعية، وإمكانية الحصول على الخدمات متعددة القطاعات واليات الإحالة. بما في ذلك منع العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي. وجماعات مساندة نسائية، وخدمات رعاية الأطفال. كما تشجع الأماكن الآمنة أيضاً التمكين من خلال تيسير الحصول على التدريب على المهارات والنقد مقابل العمل ومساندة سبل كسب العيش.

٣) سد الفجوة الإنسانية/ الإمانية في الأزمات طويلة الأمد والأزمات بطيئة الظهور بتشجيع اليات التكيف الإيجابي وسبل كسب العيش المستدامة للنساء المهمشات. بتحويل الأماكن الآمنة/الاجتماعية إلى مراكز للتمكين الاقتصادي. يشمل هذا النهج تعزيز إمكانية حصول المرأة على الأصول الإنتاجية والمهارات. ومساندة قيادتها في الحياة المجتمعية واتخاذ القرار، واستهداف المعوقات الهيكلية المرتبطة بالنوع الاجتماعي والتميز الجندري في الأعراف الاجتماعية والمواقف السائدة. توفير فرص اقتصادية للنساء في أوضاع التشرد طويل الأمد يعزز قدرتهن على تحمّل الأزمات وتمكينهن.

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: قيادة المرأة وتمكينها وإتاحة فرص الوصول لها وحمايتها في الاستجابة للأزمات

تتضمن أي نظرية تغيير طبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير تحويلي. ويهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على خديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية. ومن ثم تضمثل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخّلية تتجاوز الإجراءات التي ستخذيها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها.

<p><b>النساء والفتيات المتضررات من الأزمة سيقدن جهود الإغاثة والاستجابة ويشاركن فيها ويستفدن منها</b> <b>المؤشرات الرئيسية، ٪ من التمويل مخصصة للأعمال المراعية لمنظورات الجنسين. ٪ للنساء اللائي يستفدن من الاستجابة</b></p>	
<p>لو أن (١) تخطيط وبرمجة العمل الإنساني مراعيان لمنظور النوع الاجتماعي. ولو أن (٢) جهود الإغاثة تعطى أولوية لمشاركة وسلامة والرفاهية الاقتصادية للمرأة التي شردت بفعل الطوارئ الفجائية. ولو أن (٣) الاستجابة تشجع اليات التكيف الإيجابي لدى النساء المهمشات اللائي ما رلن متضررات بفعل الأزمات المطولة. فإن (٤) النساء والفتيات المتضررات من الأزمات سيبلغن دوراً قيادياً ويستفدن من جهد الإغاثة والاستجابة. لأن (٥) حقوقهن وحاجتهن ستكون في صميم المساعدات الإنسانية.</p>	
<p>١. تخطيط وأطر وبرامج العمل الإنساني/الاستجابة لأزمات شاملة للجنسين ومستجيبة لاعتباراتها النسبة المثوية لمشاريع المشتملة على مؤشر المساواة بين الجنسين ١٢ وأ ب النسبة المثوية للنساء المشاركات في تخطيط الإغاثة</p>	<p>٢. تعزيز الحماية والفرص الاقتصادية للنساء اللائي يعشن في أماكن إيواء مؤقتة وفي مجتمعات مضيفة وسُدرن بفعل طوارئ فجائية (نزاع/ نفسي مرض/ كارثة). عدد النساء المشاركات في هياكل تنسيق الخيّمات: النسبة المثوية للتغيير في دخل النساء المشردات اللائي يعشن في أماكن إيواء مؤقتة وفي مجتمعات مضيفة؛ النسبة المثوية للتغيير في معدل حدوث العنف القائم على النوع الاجتماعي جّاه النساء المشردات اللائي يعشن في أماكن إيواء مؤقتة وفي مجتمعات مضيفة</p>
<p>لو (١) سيستمر تخطيط وبرمجة العمل الإنساني بحاجات المرأة وتملك المنظمات الوطنية ومنظمات الأمم المتحدة والمُجتمع المدني القدرات والفرصة لدمج المساواة بين الجنسين في التخطيط والبرمجة. فإن (٢) تخطيط وبرمجة العمل الإنساني سيكونان شاملين للجنسين ومستجيبين لاعتباراتها وينسجان تمكين المرأة. لأن (٣) الخبرة تظهر أن الإشراك الصريح للمرأة في تصميم المساعدات الإنسانية وتنفيذها يسسر تلبية حاجاتها</p>	<p>لو (١) أُشركت النساء اللائي شردن بفعل الطوارئ الفجائية بشكل جدي في الإغاثة الإنسانية، ولو كن يتمتعن بإمكانية الوصول إلى الأصول الإنتاجية والمالية واليات الحماية وخدمات المساندة الفعّالة. فإن (٢) سلاتتهن ورفاهيتهن الاقتصادية ستعزّز. لأن (٣) جهود الإغاثة ستكون فد راعت اعتبارات النوع الاجتماعي.</p>
<p>١-١ إجراء تحليلات وتقييمات لاعتبارات النوع الاجتماعي لكي يستتير بها تخطيط وبرامج العمل الإنساني/الاستجابة لأزمات متعددة القطاعات (إتاحة الإرشادات والأدوات المعنية بتحليلات وتقييمات لاعتبارات النوع الاجتماعي للأمن المتحدة والحكومات إجراء التحليلات/التقييمات. وتقييم مخصصات البرانية. جمع بيانات مفصلة)</p>	<p>١-٢ زيادة مستوى القيادة والانخراط من جانب المشردات في جهود الإغاثة واتخاذ القرار (تشجيع فرص المشاركة والقيادة للنساء في لجان توزيع الإغاثة ورسدها وتنسيقها)</p>
<p>١-٢ زيادة إمكانية الحصول على خدمات فعالة واليات حماية من خلال الأماكن الاجتماعية في أماكن الإيواء المؤقتة وفي المجتمعات المضيفة (إقامة مراكز في البيئات المؤقتة. خديد المراكز مع الحكومات المضيفة. بإادة الوعي، القطاع على وصمة العار المتصلة بالناجيات. تنمية قدرات مقدمي الخدمات لتقديم خدمات متعددة القطاعات. بما في ذلك منع العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي والتصدي لهما. وتشجيع اليات الإحالة القائمة. وإنشاء جماعات مساندة نسائية. وتوفير خدمات رعاية الأطفال)</p>	<p>٢-٢ زيادة إمكانية الحصول على خدمات فعالة واليات حماية من خلال الأماكن الاجتماعية في أماكن الإيواء المؤقتة وفي المجتمعات المضيفة (إقامة مراكز في البيئات المؤقتة. خديد المراكز مع الحكومات المضيفة. بإادة الوعي، القطاع على وصمة العار المتصلة بالناجيات. تنمية قدرات مقدمي الخدمات لتقديم خدمات متعددة القطاعات. بما في ذلك منع العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي والتصدي لهما. وتشجيع اليات الإحالة القائمة. وإنشاء جماعات مساندة نسائية. وتوفير خدمات رعاية الأطفال)</p>
<p>١-٢ تعزيز قدرات مقدمي الخدمات لتقديم خدمات المساندة للنساء والفتيات المهمشات (تنمية قدرات مقدمي الخدمات لتقديم خدمات المساندة بما فيها رعاية الأطفال والأحيار الآمنة/ الاجتماعية للناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي والخدمات العقلية والنفسية والاجتماعية إلخ. قد يشمل مقدمو الخدمات المُجتمع المدني والحكومة المحلية).</p>	<p>٢-٢ إيجاد مصادر دخل جديدة وفرص اقتصادية من خلال برامج النقد مقابل العمل المستهدفة وتنمية القدرات والمهارات (خديد وإقامة شراكات مع المشردين/أرباب العمل المحتملين في المخيمات/البيئات المؤقتة والمجتمعات المضيفة. وتوفير برامج مستهدفة للنقد مقابل العمل في مقابل الخدمات/ المنتجات المقدمة ذات الصلة. وكوئيل الأصول الإنتاجية إلى الجمعيات التعاونية النسائية في المخيمات/البيئات المؤقتة والمجتمعات المضيفة. التدريب المهني استناداً إلى الحاجات السوقية التي تمّ خديدها. مهارات تطوير الأعمال)</p>
<p>١-٢ تعزيز المواقف والسلوكيات الإيجابية من جانب الرجال والصبيان جّاه المساواة بين الجنسين (تقييم الأسباب الجذرية للمواقف والسلوكيات. وإعادة إستراتيجيات دعوية. وزيادة التوعية. والتواصل مع القيادات المجتمعية/ الدينية. وتنمية قدرات منظمات المُجتمع المدني لإشراك الرجال والصبيان. واستخدام وسائل الإعلام)</p>	<p>٢-٢ تشجيع المواقف والسلوكيات الإيجابية من جانب الرجال والصبيان جّاه المساواة بين الجنسين (تقييم الأسباب الجذرية للمواقف والسلوكيات. وإعادة إستراتيجيات دعوية. وزيادة التوعية. والتواصل مع القيادات المجتمعية/ الدينية. وتنمية قدرات منظمات المُجتمع المدني لإشراك الرجال والصبيان. واستخدام وسائل الإعلام)</p>
<p>١-٢ الإزادة السياسية لدى الأطراف الفاعلة الحكومية والتابعة للأمم المتحدة والدولية لمساندة وتشجيع التخطيط وأطر وبرامج الاستجابة التي تأخذ في اعتبارها المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. - الأعراف والممارسات الاجتماعية والثقافية الداعمة.</p>	<p>- الإزادة السياسية لدى الأطراف الفاعلة الحكومية والتابعة للأمم المتحدة والدولية لمساندة وتشجيع التخطيط وأطر وبرامج الاستجابة التي تأخذ في اعتبارها المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. - الأعراف والممارسات الاجتماعية والثقافية الداعمة.</p>
<p>١-٢ التوصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>	<p>- التوصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>
<p>١-٢ توصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>	<p>- توصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>

<p>١-٢ توصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>	<p>- التوصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>
---	---

<p>١-٢ توصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>	<p>- التوصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>
---	---

<p>١-٢ توصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>	<p>- التوصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>
---	---

<p>١-٢ توصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>	<p>- التوصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>
---	---

<p>١-٢ توصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>	<p>- التوصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>
---	---

<p>١-٢ توصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>	<p>- التوصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.</p>
---	---

<sup>[1]</sup> بحوث الأمم المتحدة للمرأة

<sup>[2]</sup> مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين. "الإحاطات العالمية: النزوح القسري" ٢٠١٤ (ص ٢١)

<sup>[3]</sup> مفوضية اللاجئين، work-the-effect-of-gender-/v/1٠١٥/http://www.unwomen.org/en/digital-library/publications-equality-programming-on-humanitarian-outcomes

## موجز البرنامج الرئيسي التصدي للتفاوت بين الجنسين في مواجهة المخاطر وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود

### في وجه الأخطار الطبيعية في مناخ متغيّر

#### ١. خلفية عامة

##### التقييم

تزداد المخاطر المرتبطة بالكوارث الطبيعية وارتفاع أسعار الأغذية والأوبئة والأزمات طويلة الأمد بمعدل أسرع من محاولات منعها وتخفيف آثارها والحد منها. منذ عام ١٩٧٠، عدد الأشخاص الذين تعرضوا للفيضانات والأعاصير المدارية تضاعف<sup>١</sup> في العقد الماضي. وأصلت الكوارث تسببها في خسائر فادحة في كل أنحاء العالم حيث أودت بحياة ٧٠٠ ألف شخص وألحقت أضراراً بـ١.٧ مليار شخص وتسببت في خسائر اقتصادية تبلغ ١.٤ تريليون دولار أمريكي<sup>٢</sup>. وتفاقم الآثار المتزايدة لتغير المناخ مخاطر الكوارث وتؤثر بشكل غير متناسب على المستضعفين. وقد قدر مكتب الأمم المتحدة المعنى بالحد من مخاطر الكوارث أنه في السنوات العشر الماضية، ٨٧ في المائة من الكوارث كان متعلقاً بالمناخ، وهذا الرقم متوقع الزيادة.

وسوف تتضرر النساء والفتيات بوجه خاص من هذه الزيادة المتوقعة في الأحوال المناخية المتطرفة. تعتبر أوجه التمييز المتعددة التي تواجهها النساء (في التعليم والرعاية الصحية والتوظيف والسيطرة على الأملاك) محركات أساسية تجعل النساء حتماً أكثر ضعفاً في الأزمت وأوضاع ما بعد الكوارث. تظهر البحوث أن النساء أشد عرضة لمخاطر التضرر من الكوارث وآثارها. في ١٩٩١ أودى الإعصار الذي ضرب بنغلاديش بحياة ١٤٠ ألف شخص. ضمن الفئة العمرية ٢٠-٤٤، بلغ معدل وفيات الإناث ٧١ في الألف مقارنة بمعدل ١٥ في الألف للرجال.

لم يحرز إلا تقدم ضئيل في التصدي لعدم المساواة الشديد هذا بين الجنسين على مدى الـ٢٥ سنة الماضية، على سبيل المثال، أكثر من ٧٠ في المائة من الوفيات الناجمة عن الموجة المدمية الآسيوية سنة ٢٠٠٤ كن من النساء. وبالمثل فعندما ضرب إعصار نرجس دلتا أيبارودي في ميانمار عام ٢٠٠٨، كان معدل وفيات النساء ضعف معدل وفيات الرجال في الفئة العمرية ١٨-٦٠ وفقد نحو ٨٧ في المائة من النساء غير المتزوجات و١٠٠ في المائة من النساء المتزوجات مصدر دخلهن الرئيسي<sup>٣</sup>. وكانت محصلة وفيات النساء والفتيات في أعقاب الزلزال المدمر الذي ضرب نيبال عام ٢٠١٥ بنسبة ٥٥ في المائة.

لاقي انعدام التقدم هذا في التصدي لمُركبات الخطر الأساسية اعترافاً من المجتمع الدولي وفي إطار معياري جديد، حيث يدعو إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفقرة ٢٠١٥-٢٠٣٠ إلى خُول في النموذج الفكري من خلال إجراءات مكرسة للتعامل مع محركات مخاطر الكوارث الأساسية، وكمسألة مبدأ اشتغال اعتبارات النوع الاجتماعي في جميع السياسات والممارسات.

##### التحليل

هناك عوامل أساسية أربعة تفسر استمرار أوجه انعدام المساواة بين الجنسين في وجه المخاطر على مدى العقدين ونصف العُقدَ الماضيين. أولاً، أبعاد النوع الاجتماعي لمخاطر الكوارث ما زالت غير مفهومة جيداً بعد. أسفرت محدودية القدرات الفنية على المستويين الوطني والمحلي عن نقص في البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي والسن وتحليل مخاطر الكوارث من منظور النوع الاجتماعي. وبطل هذا عائقاً أمام الفهم السليم والاستجابة الدقيقة والإستراتيجيات الإنمائية. هناك ١٢ من أصل ٧٠ بلداً قدمت تقارير في إطار مراجعة منتصف المدة لإطار عمل هيوغو لم تقم بجمع معلومات مصنفة حسب النوع الاجتماعي عن مواطن الضعف والقدرات منذ ٢٠٠٩-٢٠١١. كما لا يوجد جمع منهجي للبيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر في تحليل الأضرار والخسائر الناجمة عن الكوارث. وعادة ما يتم تسجيل هذه البيانات من حيث الموارد الإنتاجية، التي يملكها عادة الرجال. وأما الخسائر في القطاع غير الرسمي وزراعة الكفاف اللذين تشكلن فيهما النساء النسبة الأكبر فعالباً ما لا تكون مسجلة بما يؤدي إلى تخفيض شديد لقيمة الأثر وتكلفة الفرصة البديلة فيما يخص النساء<sup>٤</sup>؛

ثانياً، وإلى حد ما نتيجة لذلك، لا يعار إلا اهتمام سياسي ضئيل لإعداد وتنفيذ سياسات إدارة مخاطر الكوارث المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي. كما أن هناك انقساماً بين المؤسسات التي تروج للمساواة بين الجنسين وآليات إدارة مخاطر الكوارث الوطنية. كما أن الإبهام الذي يسود يشروط الحاسية<sup>٥</sup> سبب آخر يؤدي إلى صيرورة المساواة بين الجنسين جهداً "تكميلياً" منفصلاً إلى حد كبير عن جهود التنمية عموماً. وهذا يقوض النهج الشامل متعدد القطاعات المطلوب لساندة الأشد تهميشاً.

ثالثاً، يتّرجم هذا الافتقار إلى الإرادة السياسية إلى عدم كفاية الموارد المخصصة للتصدي للمحركات الهيكلية للتفاوت بين الجنسين التي من شأنها التقليل من مواطن ضعف المرأة وزيادة قدرتها على الصمود في وجه الكوارث. التمويل العام المحدود للحماية الاجتماعية والتأمينات إشكالية بوجه خاص.

أخيراً فإن نقص المشاركة النشيطة من جانب المرأة، وخصوصاً على المستوى المحلي، في إدارة مخاطر الكوارث، يدم الوضع الراهن ويعوق التقدم صوب تنفيذ التزامات المساواة بين الجنسين في الأطر المعيارية.

يتيح إطار سينداي فرصة للتصدي للأسباب الجذرية لانعدام المساواة بين الجنسين في وجه المخاطر. وفي هذا الصدد هناك حاجة إلى الإجراءات التالية:

١. تقييم أبعاد مخاطر الكوارث المتعلقة بالنوع الاجتماعي في مناخ متغير من خلال ما يلي: (١) زيادة مشاركة النساء في تقييم مخاطر الكوارث بتعزيز قدراتهن لفهم المخاطر في مناخ متغير؛ (٢) وضمان أن تكون أدوات ووسائل جمع البيانات مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي للتمكن من جمع البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي والسن؛ (٣) وإجراء تقييمات لمخاطر الكوارث على نوع اجتماعي محدد من أجل فهم مواطن ضعف النساء وقدراتهن وتعرضهن للأخطار.

٢. مساندة سياسة وحوكمة إدارة مخاطر الكوارث الوطنية لتنفيذ إطار مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي لإدارة مخاطر الكوارث من خلال ما يلي: (١) إعداد استجابة محددة على مستوى السياسات تصدى للتفاوت بين الجنسين في وجه المخاطر في مناخ متغير وتكون مدمجة كما يجب في السياسة العممة لإدارة مخاطر الكوارث؛ (٢) وضمان إرساء آليات تنسيق متعددة القطاعات ومتعددة المستويات لإدارة مخاطر الكوارث لتعزيز مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي؛ (٣) ورصد فعالية إدارة مخاطر الكوارث في الحد من مخاطر الكوارث على نوع اجتماعي محدد من خلال الأطر ذات العلاقة.

٣. سد الفجوة التمويلية في أنشطة المنع والتأهب والإنعاش المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي من خلال ما يلي: (١) زيادة اعتمادات الميزانية المخصصة على المستويين الوطني والمحلي للاستجابة لحاجات المنع والتأهب والإنعاش المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي في قطاعات البنية التحتية والخدمات الإنتاجية والاجتماعية؛ (٢) وزيادة فرص حصول المرأة على منتجات التمويل الملائمة كالحماية الاجتماعية والتأمينات كآليات لتحويل المخاطر وتشارك المخاطر، إلخ؛ (٣) وزيادة استثمارات القطاع الخاص المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي في المنع والتأهب والإنعاش في مناخ متغير بما في ذلك خطط التنمية الحضرية وأكواد البناء والمعايير واجبة التنفيذ، إلخ.

٤. تعزيز قدرات المرأة لمنع الأخطار الطبيعية والتأهب لها والانتعاش منها في مناخ متغير من خلال ما يلي: (١) ضمان أن تكون أنظمة الإنذار المبكر والعمل المبكر مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي؛ (٢) وزيادة انخراط المرأة في إعداد خطط التأهب للكوارث الطبيعية المحلية من خلال مساندة قدراتهن الفنية؛ (٣) وضمان تمتع النساء بالمساواة في إمكانية الوصول إلى البنية التحتية والخدمات الأساسية وحمايتهن للتمكن من انتعاشهن في مناخ متغير.

١. تقييم أبعاد النوع الاجتماعي لمخاطر الكوارث، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها للأخطار (النسبة المئوية للنساء اللاتي أشركن في تقييمات مخاطر الكوارث، وعدد تقييمات مخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي محدد التي أجريت)

لو (١) يشارك النساء في تقييمات مخاطر الكوارث، ولو جُمع البيانات الخاصة بنوع اجتماعي محدد باستخدام منهجيات محددة فسوف (1) ينشأ فهم شامل لمخاطر الكوارث وهو فهم مستحب لاعتبارات النوع الاجتماعي؛ لأن (٣) الفروق بين المخاطر من حيث النوع الاجتماعي، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها، أخذت في الخسبان.

١-١ زيادة إشراك النساء في تقييمات مخاطر الكوارث (تنمية قدرات المرأة والمنظمات النسائية لفهم وبيان المخاطر التي تؤثر عليهن وربط المنظمات النسائية بتقييمات مخاطر الكوارث على المستويين المحلي والوطني)

٣-١ إجراء تقييمات مخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي يعينه في مناخ متغير (خُديد مخاطر الكوارث الخاصة بنوع اجتماعي يعينه، بما في ذلك مواطن ضعف النساء وقدراتهن وتعرضهن للأخطار، والوقوف على المخاطر التي تكون النساء أكثر عرضة لها. التعرف على المخاطر التي سيكون لها أثر أكبر على النساء، نشر واستخدام معارف وممارسات النساء المحليات والأصليات في إدارة مخاطر الكوارث).

٣-٢ رصد فعالية إدارة مخاطر الكوارث في الحد من مخاطر الكوارث على نوع اجتماعي يعينه (تطبيق أطر رصد مستجيبية لاعتبارات النوع الاجتماعي، تتبع آثار سياسات إدارة مخاطر الكوارث على الحد من مخاطر الكوارث الخاصة بنوع اجتماعي يعينه)

٣-١ إجراء تقييمات مخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي يعينه في مناخ متغير (خُديد مخاطر الكوارث الخاصة بنوع اجتماعي يعينه، بما في ذلك مواطن ضعف النساء وقدراتهن وتعرضهن للأخطار، والوقوف على المخاطر التي تكون النساء أكثر عرضة لها. التعرف على المخاطر التي سيكون لها أثر أكبر على النساء، نشر واستخدام معارف وممارسات النساء المحليات والأصليات في إدارة مخاطر الكوارث).

٣-٢ رصد فعالية إدارة مخاطر الكوارث في الحد من مخاطر الكوارث على نوع اجتماعي يعينه (تطبيق أطر رصد مستجيبية لاعتبارات النوع الاجتماعي، تتبع آثار سياسات إدارة مخاطر الكوارث على الحد من مخاطر الكوارث الخاصة بنوع اجتماعي يعينه)

- إدارة سياسية تعطي أولوية لفهم أبعاد المخاطر المتعلقة بالنوع الاجتماعي، - أعراف وممارسات اجتماعية وثقافية داعمة تمكن المرأة من الانخراط في تقييمات مخاطر الكوارث وعمليات إدارة مخاطر الكوارث.

- أعراف وسياسات شخصية الموارد خططاً وسياسات مستجيبية لاعتبارات النوع الاجتماعي

- لا يتم تبني استجابيات ملائمة للمخاطر المرتبطة بنوع اجتماعي محدد وتنفيذها نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: انعدام المساواة بين الجنسين في وجه المخاطر (إدارة مخاطر الكوارث)

تتضمن أي نظرية تغيير طبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير خويولي. وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثم نشتمثل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخلية تتجاوز الإجراءات التي سنتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

التقييم	تخفيف حدة انعدام المساواة بين الجنسين في خسارة الأرواح وسبل كسب العيش وزيادة قدرة المجتمعات المحلية على الصمود في وجه الأخطار الطبيعية في مناخ متغير المؤشرات الرئيسية، عدد الضحايا مصنفاً حسب نوع الجنس، عدد النساء المشرذات، عدد المترنضين مصنفاً حسب نوع الجنس، عدد النساء اللاتي وصلتهن أنشطة التأهب، إطار معياري إرشادي، إطار عمل سينداي
البيانات النظرية للتقييم	لو (١) فُهم بُعد النوع الاجتماعي للمخاطر، ولو أن (1) الإطار الوطني لإدارة الكوارث مراعاة لاعتبارات النوع الاجتماعي، ولو أن (٢) الفجوة التمويلية في أنشطة المنع والتأهب والإنعاش المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي قُلصمت، ولو أن (٤) قدرات النساء لمنع الأخطار والتأهب لها والانتعاش منها عُززت، فإن (٥) أوجه انعدام المساواة بين الجنسين في خسارة الأرواح وسبل كسب العيش ستخف حدتها وقدرة المجتمعات المحلية على الصمود في وجه الأخطار الطبيعية ستزداد في مناخ متغير؛ لأن (٦) انعدام المساواة بين الجنسين في وجه المخاطر سبب جذري من أسباب الضعف على مستوى المجتمع المحلي.
المنهج	١. تقييم أبعاد النوع الاجتماعي لمخاطر الكوارث، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها للأخطار (النسبة المئوية للنساء اللاتي أشركن في تقييمات مخاطر الكوارث، وعدد تقييمات مخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي محدد التي أجريت) <p>٢. سياسة وحوكمة إدارة مخاطر الكوارث الوطنية مستجيبين لاعتبارات النوع الاجتماعي (النسبة المئوية للاستجابيات مستوى السياسات التي تستجيب لمخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي محدد)</p> <p>٣. عُدق التصدي لفجوة في تمويل أنشطة المنع والاستعداد والإنعاش للمستجيبية لاعتبارات النوع الاجتماعي النسبية المئوية لمخصصات الميزانية التي اعتمدت للتصدي للمخاطر المتعلقة بنوع اجتماعي محدد، النسبة المئوية للزيادة في استثمارات القطاع الخاص في المنع والاستعداد والإنعاش</p>
منهجية التغيير المقترحة	لو (١) يشارك النساء في تقييمات مخاطر الكوارث، ولو جُمع البيانات الخاصة بنوع اجتماعي محدد باستخدام منهجيات محددة فسوف (1) ينشأ فهم شامل لمخاطر الكوارث وهو فهم مستحب لاعتبارات النوع الاجتماعي؛ لأن (٣) الفروق بين المخاطر من حيث النوع الاجتماعي، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها، أخذت في الخسبان.
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	لو (١) تُصمحت التفاوتات بين الجنسين في وجه المخاطر في سياسات إدارة مخاطر الكوارث، ولو أشنت البات تنسيق وحوكمة إدارة مخاطر الكوارث المطلوبة لتبنيها ورصد آثارها، فسوف (1) تكون هناك بيئة سياسات مؤاتية لساندة الاستجابيات اللازمة للتفاوتات المحددة بين الجنسين في وجه المخاطر؛ لأن (٣) الإطار الوطني لإدارة مخاطر الكوارث سيكون مستجيباً لاعتبارات النوع الاجتماعي.
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	لو أن (١) مخصصات الميزانية تحول احتياجات المنع والتأهب والانتعاش المستجيبية لاعتبارات النوع الاجتماعي، ولو أن اللوائح التنظيمية اللازمة لتبنيها ورصد آثارها، فسوف (1) تكون هناك بيئة سياسات مؤاتية لساندة الاستجابيات اللازمة للتفاوتات المحددة بين الجنسين في وجه المخاطر؛ لأن (٣) الإطار الوطني لإدارة مخاطر الكوارث سيكون مستجيباً لاعتبارات النوع الاجتماعي.
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	لو أن (١) أنظمة الإنذار المبكر وخطط التأهب للطوارئ تستجيب لما تم خُديده من تفاوتات محلية بين الجنسين في وجه المخاطر، ولو أن هناك تكافؤاً في إمكانية الوصول إلى البنية التحتية المحلية الضرورية والخدمات الأساسية وحمايتها، فسوف (1) تكون النساء أكثر أهلياً للكوارث وأقدر على الاستجابة لها والانتعاش منها، لأن (٣) خطط تأهب المجتمع المحلي وانتعاشه تساند المرأة في بناء قدرتها على الصمود في وجه الكوارث.
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	١-٢ زيادة دعم الاستجابيات العينية على مستوى السياسات التي تصدى لها ثم بنوع اجتماعي معين، وخصوصاً في البنية التحتية والخدمات الإنتاجية والاجتماعية (تقدير تكاليف ووسائل الاستجابة لاعتبارات النوع الاجتماعي، مؤشر النوع الاجتماعي، زيادة الوعي بين البرلمانيين)
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	١-٤ إعداد وتنفيذ أنظمة للإنذار المبكر والعمل المبكر مستجيبية لاعتبارات النوع الاجتماعي (ضمان أن تكون أنظمة الإنذار المبكر والعمل المبكر مراعية للحواجز التي أوجدتها الأعراف الاجتماعية، وزيادة قدرة المنظمات النسائية لإعداد وتنفيذ أنظمة محلية للإنذار المبكر ونشر المعلومات ووسائل اتصال جديدة تصل إلى النساء والفتيات، تقسيم المخاطر والأراضي إلى مناطق).
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	٢-٢ استحداث منتجات تمويل ملائمة من ضمنها الحماية الاجتماعية والتأمينات وتيسيرها للنساء (آليات لزيادة القدرات، خُويل المخاطر والتأمينات، تقاسم المخاطر والأخطار بها مؤشرات الطقس)
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	٢-٢ زيادة استثمارات القطاع الخاص المستجيبية لاعتبارات النوع الاجتماعي في المنع والتأهب والإنعاش في مناخ متغير (تأمين الحقوق في الأرض وحقوق الملكية، خطط واجبة التنفيذ لاستخدام الأرض والتنمية الحضرية، أكواد بناء ومعايير وأنظمة تفتيش واجبة التنفيذ)
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	٢-٤ تكافؤ إمكانيات الوصول إلى وحماية البنية التحتية المحلية الضرورية والخدمات الأساسية لتيسير الانتعاش في مناخ متغير (تقديم مساندة مالية للنساء للحصول على الخدمات)
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	- جهود أوسع لتحسين إمكانية حصول المرأة على البنية التحتية - توجع مبرونة لدى الحكومات المحلية لتخصيص الموارد لمنع والتأهب والانتعاش على المستوى المحلي - ثقافة قوامها الامتثال للوائح التنظيمية
البيانات النظرية للتغيير المقترحة	- سوء نوعية الاستثمارات، محدودة وعى مستثمري القطاعين العام والخاص، الافتقار إلى الوساطة المالية على المستوى المحلي وشمخ الائتمان، محدودة ثقافة الامتثال.

<sup>[1]</sup> نحو إطار الحد من مخاطر الكوارث لما بعد عام ٢٠١٥، النساء كفوة في بناء الصمود والمساواة بين الجنسين في الحد من مخاطر الكوارث، إبريل/نيسان ٢٠١٤، ورقة مرجعية حول إشراك الجنسين في إطار عمل هيوغو ٢ الصمود.

<sup>[2]</sup> النساء والفتيات والكوارث، مراجعة لصالح وزارة التنمية الدولية من إعداد ساره برانشو ومورين فورهم، ٢٠١٣، وأنجيليس إرياس فيريز (٢٠٠١) أهمية مراعاة منظور النوع الاجتماعي في تقييم الأضرار وإستراتيجيات الإنعاش، دراسة حالة في السلفادور، أمريكا الوسطى.

<sup>[3]</sup> إستراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث (٢٠١١) "تقرير التقييم العالمي"، ص ٢٢.

<sup>[4]</sup> الرعاية = التعامل مع الطوارئ في عصر اضطرابات المناخ، الحد من المخاطر وبناء قدرة الفقراء والمستضعفين على الصمود.

<sup>[5]</sup> صلات تغير المناخ، المرأة في الصدارة، صندوق الأمم المتحدة للسكان، المنظمة النسائية للبيئة والتنمية ٢٠٠٩، pdf.climateconnections1overview1\_12٠٥٢/www.preventionweb.net/files



# مجال التأثير الخامس للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة

## للمرأة: التخطيط والميزنة

## مجال التأثير الخامس للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة على أهداف التنمية المستدامة

ينص الهدف ٥ من الخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة على أن "تعكس الحوكمة والتخطيط الوطني بصورة كاملة المساواة عن التزامات وأولويات المساواة بين الجنسين. وتعمل مبادرات البرامج الرئيسية في إطار مجال التأثير هذا سوبوا لتوفير قاعدة الأدلة والتمويل التحويلي المطلوبين لضمان المساواة وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.



وبوض الجدول التالي مساهمة مبادرات البرمجة الرئيسية ضمن مجال التأثير الأول في النواخ المحددة في الخطة الإستراتيجية.

المخطط الإستراتيجية	البرامج الرئيسية
التمويل التحويلي	تحسين إصدار واستخدام البيانات لإضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة
الناخ ١-٥ تبنى وتنفيذ إستراتيجيات تنمية وطنية وخطط قطاعية وطنية أخرى تتضمن التزامات محددة جأه تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	الناخ ١. إيجاد توافق الآراء السياسية للتصدي للفجوة في تمويل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
الناخ ٢. القوانين المالية والسياسات وخطط العمل الوطنية تعطي أولوية لمصالح المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	الناخ الثاني: توافر إحصاءات نوع اجتماعي جيدة النوعية وقابلة للمقارنة ودورية للتصدي للفجوات في البيانات الوطنية والوفاء بالتزامات السياسات ورفع التقارير بموجب أهداف التنمية المستدامة وسيداو وبيجين.
الناخ ٤، زيادة المساواة عن الإنفاق من أجل النتائج	الناخ الثالث، الإحصاءات المتعلقة بالنوع الاجتماعي مسورة لجميع المستخدمين (بما في ذلك الحكومات والمجتمع المدني والدوائر الأكاديمية والقطاع الخاص) ويمكن تحليلها لتستتير بها البحوث والدعوة والسياسات والبرامج ولتشجيع المساواة

## موجز البرنامج الرئيسي

### ١. خلفية عامة

#### التقييم

البيانات والإحصاءات أداتان مهمتان لوضع سياسات لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتقييم أثارها وضمان المساواة. وقد أحرزت تقدمات مهمة على المستوى الدولي في المعايير النموذجية والفنية المتعلقة بإحصاءات النوع الاجتماعي.

في عام ١٩٩٥، تضمن منهاج عمل بيجين دعوة قوية إلى "توفير ونشر بيانات ومعلومات مفصلة حسب النوع الاجتماعي لأغراض التخطيط والتقييم".<sup>١</sup> ومؤخراً في ٢٠١٢، أقرت اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة مجموعة حد أدنى من مؤشرات النوع الاجتماعي لتكون بمثابة دليل لجمع البيانات. واعتمدت – إثر تلقي طلب من الجمعية العامة – مجموعة من مؤشرات العنف ضد المرأة.<sup>١</sup> ويبنى كثير من المؤشرات المقترحة لرصد المستهدفات المتعلقة بالنوع الاجتماعي في أهداف التنمية المستدامة على هذه التقدّمات.

لكن على الرغم من هذه التطورات، هناك فجوات في البيانات في كثير من مجالات المساواة بين الجنسين، فمن بين ٥٢ مؤشر نواخ في مجموعة الحد الأدنى، لا يوجد إلا ٢٥ مؤشراً توجد بشأنها معايير قياس مقبولة دوليا وجمع البلدان بشأنها بيانات منتظمة (يشار إليها من الآن فصاعداً باسم مؤشرات المستوى الأول). ومن بين المؤشرات الباقية، هناك الكثير توجد بشأنه معايير مقبولة لكن جمع البيانات غير منتظم من جانب البلدان (المستوى الثاني). وأما بالنسبة للمؤشرات الأخرى فلا توجد بشأنها معايير دولية ولا جمع البلدان بيانات منتظمة بشأنها (المستوى الثالث).<sup>٢</sup>

في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، سيكون إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة حاسم الأهمية لضمان تنفيذها على المستوى الوطني. وكما الحال مع الأهداف الإنمائية للألفية، فمن المرجح أن المستهدفات التي لا ترصد نتيجة نقص البيانات تحظى بأولوية أقل.<sup>٤</sup> ونظراً لمتطلبات الرصد هذه، فإن الحاجة إلى توفير بيانات أكثر وأجود، بما في ذلك المؤشرات المستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي، هي الآن أكبر من أي وقت مضى. وسيزيد هذا أهمية الإحصاءات جيدة النوعية ويزيد الطلب عليها من جانب الحكومات الوطنية.

ومن دون مساندة فنية ومالية كبيرة للتعامل مع هذه التحديات، ستكون هناك فجوات كبيرة في قدرتنا على رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة رسداً كافياً.

#### التحليل

ترتبط هذه التحديات التي تواجه إحصاءات النوع الاجتماعي بثلاث مشكلات مختلفة، لكن متشابكة، على الأقل وهي: (١) ضعف حيز السياسات والبيئة القانونية نتيجة غياب الإرادة السياسية وإدراك أهمية إحصاءات النوع الاجتماعي جيدة النوعية، (٢) والتحديات الفنية داخل الأنظمة الإحصائية الوطنية، وخصوصاً فيما يتعلق بالجماليات الحساسة الصعبة منهجياً أو الناشئة، (٣) وتضافر محدودية قدرة الأنظمة الإحصائية الوطنية لنشر البيانات ومحدودية قدرة الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين لاستخدام إحصاءات النوع الاجتماعي كي تستتير بها البحوث والدعوة والسياسات والبرامج.

٢. العنف ضد النساء ومؤشرات استخدام الوقت
ستندرج على سبيل المثال تحت المستوى الثاني، وأما ملكية الأصول وريادة الأعمال فستندرج تحت المستوى الثالث. تكفّف هيئة الأمم المتحدة للمرأة وشعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة من خلال مبادرة الشواهد والبيانات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، على إعداد واختبار معايير دولية لقياس ملكية الأصول وريادة الأعمال
٤. فوكودا-يار، ويامين، ٢٠١٢. قوة الأرقام: مراجعة نقدية لغايات الأهداف الإنمائية للألفية المعنية بالتنمية البشرية وحقوق الإنسان، التنمية ٥٦، ٥٨-٦٥ (مارس/أذار، ٢٠١٢)

#### الإجراء

يتطلب تحسّين توافر إحصاءات النوع الاجتماعي وإمكانية الحصول عليها واستخدامها لتنوير السياسات والدعوة والمساءلة عن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. العمل على ثلاث جهات: (١) إيجاد بيئة سياسات مؤاتية لضمان إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة على نحو مستجيب لاعتبارات النوع الاجتماعي ورصدها رسداً فعالاً؛ (٢) وإزالة المعوقات الفنية لضمان توفير إحصاءات نوع اجتماعي جيدة النوعية وقابلة للمقارنة ومنظمة من جانب الأنظمة الإحصائية الوطنية لرصد السياسات الوطنية والوفاء بالتزامات السياسات ورفع التقارير بموجب أهداف التنمية المستدامة؛ (٣) وضمان أن تكون البيانات التي يتم توفيرها متاحة على نطاق واسع ويمكن استخدامها بفعالية من جانب مختلف الأطراف الفاعلة مع قدرات كافية لتحليل هذه البيانات لتنوير الدعوة والبحوث والسياسات والبرامج.

١- وجود بيئة سياسات مؤاتية لضمان إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة على نحو مراع لاعتبارات النوع الاجتماعي ورصدها رسداً فعالاً. سيتم إجراء تقييم للنظر في الإطار القانوني الوطني، والسياسات والممارسات التي تحكم توفير إحصاءات متعلقة بالنوع الاجتماعي. ستتم معالجة القيود القانونية والمؤسسية والمالية وإقامة شراكات لضمان وضع وتمويل الخبط لتوفير إحصاءات متعلقة بالنوع الاجتماعي لرصد أهداف التنمية المستدامة على الصعيد المحلي. توضع خطة وطنية تشاركية بمدخلات من الأطراف الفاعلة لإضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالنوع الاجتماعي، وذلك باستخدام مؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتفق عليها عالمياً كأساس.

٢- تحسّين الإصدار الدوري للإحصاءات المتعلقة بالنوع الاجتماعي؛ سيتم تعزيز القدرة الفنية لدى الأنظمة الإحصائية الوطنية لتوفير إحصاءات النوع الاجتماعي جيدة النوعية من خلال ما يلي: (١) المساندة الفنية المباشرة لتجميع مؤشرات المستوى الأول؛ (٢) وتحديد مصادر البيانات المناسبة والمساندة الفنية والمالية لتجميع مؤشرات المستوى الثاني؛ (٣) والعمل المنهجي لإعداد معايير لتمكين الأنظمة الإحصائية الوطنية من إصدار مؤشرات المستوى الثالث.

٣- ضمان توافر المزيد من البيانات واستخدامها؛ سيتم تعزيز بروتوكولات تبادل البيانات وتوفير أدوات نشرها. سيتم تعزيز قدرات جميع المستخدمين من خلال التدريب والمساعدة الفنية. سيتم إضفاء الطابع المؤسسي على الحوارات بين مستخدمي الإحصاءات وموفرها بما في ذلك من خلال إقامة منتديات للأنظمة الإحصائية الوطنية للانخراط مع واضعي السياسات لتحسين فهمهم للمعلومات الإحصائية والتعرف على الفجوات في البيانات لزيادة جودة الإحصاءات المتعلقة بالنوع الاجتماعي وإمكانية الحصول عليها والطلب عليها.

### موجز البرنامج الرئيسي تحسّين إصدار واستخدام إحصاءات النوع الاجتماعي لإضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة

<sup>[1]</sup> تقرير الأمين العام عن استعراض وتقييم تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة

<sup>[2]</sup> الربع السابق

<sup>[3]</sup> الأمم المتحدة ٢٠١٢. مرجع سبق ذكره

<sup>[4]</sup> هيئة الأمم المتحدة للمرأة ٢٠١٥-٢٠١٦. تقدّم نساء العالم





**ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: التمويل التحويلي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة**

إن نظرية التغيير بطبيعتها تتضمن الأفعال المطلوبة من جانب كل الشركاء لتحقيق تغيير حويلي. وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثم نשמّل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخّلية تتجاوز الإجراءات التي سنتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها.

<b>الالتزامات</b>	<b>الهدف</b>	<b>الالتزامات المتفق عليها دولياً الجديدة والقائمة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة مبنيةً على كفايةً وفعالاً المؤشرات الرئيسية، النسبة المئوية من الميزانية الوطنية المخصصة للمساواة بين الجنسين، النسبة المئوية من المساعدات الإيمانية الرسمية القابلة للتخصيص قطاعياً المخصصة للمساواة بين الجنسين، الأطر العياريّة الإرشادية، الإطار الدولي لحقوق الإنسان والصكوك الأخرى بما في ذلك سيداو، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، والاستنتاجات المتفق عليها للجلسات الثانية والחסنين والثامنة والتاسعة والחסنين والحادية عشر للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة، والاستعراض الدوري الشامل، وأهداف التنمية المستدامة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية</b>
<b>التمويل</b>	<b>الهدف</b>	لو (١) تم التوصل إلى توافق آراء سياسي للتصدي للفجوة في تمويل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ولو أن (٢) مخصصات الميزانية تعطي أولوية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ولو أن (٣) تم تعبئة تمويل عام إضافي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ولو أن (٤) هناك زيادة في المساهلة عن الإنفاق من أجل النتائج، فإن (٥)الالتزامات المتفق عليها دولياً الجديدة والقائمة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة سيوفى بها، لأن (٦) موارد مالية إضافية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ستكون متاحة وتستخدم بفعالية.
<b>التمويل</b>	<b>الهدف</b>	١. إيجاد توافق آراء سياسي للتصدي للفجوة في تمويل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (عدد البلدان التي تخصص موارد معينة في إستراتيجيات التمويل الوطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة ٥، وغيرها من المستهدفات المتعلقة بالنوع الاجتماعي) <p>٢. القوانين المالية والسياسات وخطط العمل الوطنية تعطي أولوية لصالح المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (عدد البلدان التي لديها فوائذ ميزانية تتضمن نصوصاً محددة بشأن المساواة بين الجنسين)</p>
<b>نظرية التغيير الناتجة</b>	<b>الهدف</b>	١) أنبحت بيانات حول الفجوة في تمويل المساواة بين الجنسين وأوجد وعي بمنافع زيادة الاستثمارات في المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ولو كانت هناك قدرات أكبر للدعوة والضغط من أجل زيادة الاستثمارات في المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فسوف (٢) يكون هناك توافق آراء سياسي لتخصيص المزيد من الموارد للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، لأنه (٣) يمكن التوصل إلى اتفاقات سياسية مستندة إلى شواهد
<b>الفرجات</b>	<b>الهدف</b>	١-١، زيادة توافر البيانات والشواهد على الفجوات في تمويل البرامج المرتبطة بالنوع الاجتماعي، بما في ذلك الستمدة من تقييمات الظروف الحالية المرتبطة بالنوع الاجتماعي (الشواهد على تدفقات التمويل إلى المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تحليل الفجوات المرتبطة بالنوع الاجتماعي في الميزانيات الوطنية/ القطاعية/ المحلية والمساعدات الإيمانية الرسمية، تقييم آثار الإنفاق العام على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تقدير التكاليف)
<b>الفرجات</b>	<b>الهدف</b>	١-٢، تطبيق سياسات ضريبية مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي (بناء قدرات وازارات مالية وسلطات جمع الإيرادات في صياغة السياسات الضريبية التصاعدية؛ تحليل آثار السياسات المالية العامة، حوار سياسيات بشأن التعاون الضريبي، الحملات الدعوية)
<b>الفرجات</b>	<b>الهدف</b>	٢-٢، تعزيز الأطر التشريعية والقرارات المؤسسية في مجال إدارة وتخطيط المالية العامة المستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي (إصدار وازارات المالية بيانات ميزنة ومشفورات ميزانية مراعية للنوع الاجتماعي، بناء القدرات في الميزنة المراعية للنوع الاجتماعي وإصلاحات إدارة شؤون المالية العامة، مراكز تفوق ومناهج الميزنة المراعية للنوع الاجتماعي)
<b>الفرجات</b>	<b>الهدف</b>	٢-٢، تعزيز قدرات الوزارات التنفيذية والحكومات المحلية لعمل مخصصات ميزانية إستراتيجية من خلال تعميم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الميزنة والتخطيط (تحليل الفجوات المرتبطة بالنوع الاجتماعي، تقدير التكاليف، بناء قدرات الوزارات التنفيذية والحكومة المحلية في مجال الميزنة المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي، زيادة في الإنفاق الاجتماعي، الإنهاء التدريجي للحواجز المالية الاجتماعية، كالدعم المقدم للوفود الأفقوري، تقليص الإنفاق العسكري)
<b>الفرجات</b>	<b>الهدف</b>	٢-٣، زيادة توافر الموارد للمساواة بين الجنسين المعية من خلال القطاع الخاص (الاستثمار الأجنبي المباشر، التمويل أمتلحط، معنى الشراكات بين القطاعين العام والخاص)
<b>الفرجات</b>	<b>الهدف</b>	٣-٢، تعزيز قدرات المساواة بين الجنسين المعية من خلال آليات وأدوات التمويل الابتكاري، (صناديق الأنشطة الناجحية، صناديق الصحة الابتكارية، الضرائب على الصناعات الاستخراجية والشراكات)
<b>الفرجات</b>	<b>الهدف</b>	٣-٤، تعزيز قدرات المساواة بين الجنسين والجماعات النسائية للمطالبة بالمساواة عن الإنفاق والشفافية فيه (الحملات الدعوية، تحليل الميزانيات والعونيات من منظور النوع الاجتماعي، إعداد ونشر البيانات حول ممارسات المانحين وتمويل المساواة بين الجنسين، تدقيقات الميزانيات المحلية من منظور النوع الاجتماعي، سجلات الأداء في مجال التوازن بين الجنسين (FundHer)
<b>الاستراتيجية الإفرجات</b>	<b>الهدف</b>	" يمكن التوصل إلى توافق آراء سياسي من خلال البيانات والشواهد " <p>" نداه المساواة بين الجنسين والبرلمانيون والمنظومة النسائية الوطنية لديهم القدرات للتأثير على قرارات التمويل الوطنية</p>
<b>الفرجات و الخواص</b>	<b>الهدف</b>	" التغييرات في بيئة الاقتصاد الكلي العالمية من حيث الأزمات المالية والاقتصادية، " <p>" التغييرات في نظام الحكم وسياساته، " <p>" عدم إمكانية وصول المرأة إلى منديبات وضع السياسات.</p></p>
<b>الفرجات و الخواص</b>	<b>الهدف</b>	" التغييرات في بيئة الاقتصاد الكلي العالمية والأثر على أولويات الميزانية الوطنية " <p>" عدم الاستقرار السياسي</p>
<b>الفرجات و الخواص</b>	<b>الهدف</b>	" يمكن أن تكون التحولات في عوامل الاقتصاد الكلي العالمية كالأزمات المالية والاقتصادية آثار سلبية على تدفقات العونيات ومصادر التمويل الأخرى. " <p>" الإصلاحات الضريبية لا تنفذ</p>

١-١، زيادة توافر البيانات والشواهد على الفجوات في تمويل البرامج المرتبطة بالنوع الاجتماعي، بما في ذلك الستمدة من تقييمات الظروف الحالية المرتبطة بالنوع الاجتماعي (الشواهد على تدفقات التمويل إلى المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تحليل الفجوات المرتبطة بالنوع الاجتماعي في الميزانيات الوطنية/ القطاعية/ المحلية والمساعدات الإيمانية الرسمية، تقييم آثار الإنفاق العام على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تقدير التكاليف)

١-٢، تطبيق سياسات ضريبية مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي (بناء قدرات وازارات مالية وسلطات جمع الإيرادات في صياغة السياسات الضريبية التصاعدية؛ تحليل آثار السياسات المالية العامة، حوار سياسيات بشأن التعاون الضريبي، الحملات الدعوية)

٢-٢، تعزيز الأطر التشريعية والقرارات المؤسسية في مجال إدارة وتخطيط المالية العامة المستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي (إصدار وازارات المالية بيانات ميزنة ومشفورات ميزانية مراعية للنوع الاجتماعي، بناء القدرات في الميزنة المراعية للنوع الاجتماعي وإصلاحات إدارة شؤون المالية العامة، مراكز تفوق ومناهج الميزنة المراعية للنوع الاجتماعي)

٢-٢، تعزيز قدرات الوزارات التنفيذية والحكومات المحلية لعمل مخصصات ميزانية إستراتيجية من خلال تعميم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الميزنة والتخطيط (تحليل الفجوات المرتبطة بالنوع الاجتماعي، تقدير التكاليف، بناء قدرات الوزارات التنفيذية والحكومة المحلية في مجال الميزنة المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي، زيادة في الإنفاق الاجتماعي، الإنهاء التدريجي للحواجز المالية الاجتماعية، كالدعم المقدم للوفود الأفقوري، تقليص الإنفاق العسكري)

٢-٣، زيادة توافر الموارد للمساواة بين الجنسين المعية من خلال القطاع الخاص (الاستثمار الأجنبي المباشر، التمويل أمتلحط، معنى الشراكات بين القطاعين العام والخاص)

٣-٢، تعزيز قدرات المساواة بين الجنسين المعية من خلال آليات وأدوات التمويل الابتكاري، (صناديق الأنشطة الناجحية، صناديق الصحة الابتكارية، الضرائب على الصناعات الاستخراجية والشراكات)

٣-٤، تعزيز قدرات المساواة بين الجنسين والجماعات النسائية للمطالبة بالمساواة عن الإنفاق والشفافية فيه (الحملات الدعوية، تحليل الميزانيات والعونيات من منظور النوع الاجتماعي، إعداد ونشر البيانات حول ممارسات المانحين وتمويل المساواة بين الجنسين، تدقيقات الميزانيات المحلية من منظور النوع الاجتماعي، سجلات الأداء في مجال التوازن بين الجنسين (FundHer)

" يمكن التوصل إلى توافق آراء سياسي من خلال البيانات والشواهد "

" نداه المساواة بين الجنسين والبرلمانيون والمنظومة النسائية الوطنية لديهم القدرات للتأثير على قرارات التمويل الوطنية

" التغييرات في بيئة الاقتصاد الكلي العالمية من حيث الأزمات المالية والاقتصادية، "

" التغييرات في نظام الحكم وسياساته، "

" عدم إمكانية وصول المرأة إلى منديبات وضع السياسات.

" يمكن أن تكون التحولات في عوامل الاقتصاد الكلي العالمية كالأزمات المالية والاقتصادية آثار سلبية على تدفقات العونيات ومصادر التمويل الأخرى. "

" الإصلاحات الضريبية لا تنفذ

